التعريف والتنكير
في بعض مواضع المتشابه اللفظي
في القرآن الكريم: دراسة نحوية دلالية

د. عبد الله بن محمد بن أحمد السليماني

الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية –كلية الآداب – جامعة الطائف

- من مواليد عام ١٣٩٠هـ بمدينة الطائف.
- تخرج في كلية التربية بجامعة أم القرى (فرع الطائف) عام ١٤١٣/١٤١٤هـ.
- نال شهادة الماجستير من قسم اللغة والنحو – كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى عام ١٤٢٢هـ بأطروحته : (**شرح رسالة ابن حريق: دراسة وتحقيق**).
- كما نال شهادة الدكتوراه منه عام ١٤٢٨هـ بأطروحته : (**المتشابه اللفظي في القرآن الكريم دراسة في الصوت والبنية**).
- من أعماله المحكمة المنشورة: (**التقديم والتأخير في المتشابه اللفظي في القرآن الكريم دراسة نحوية دلالية**).
- البريد الشبكي: asulaimany@hotmail.com

الملخص

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله، وبعد :

فهذا البحث الموسوم بـ (**التَّعريف والتنكير في بعض مواضع المتشابه اللفظي في القرآن الكريم دراسة نحوية دلالية**) قد تضمّن دراسة خمسة نماذج قرآنية تتعلّق بالتعريف والتنكير في الآيات المتشابهة لفظياً في القرآن الكريم، حاولت أن أكشف فيها عن شيء من وجوه إعجاز هذا الكتاب وبيانه وفصاحته، وذلك من خلال الجانب النحوي وما يتعلق به من دلالة، وهذه النماذج هي :

١- ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا ...﴾ [البقرة: ١٢٦].

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ... ﴾ [إبراهيم:٣٥].

٢- ﴿...وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ...﴾ [البقرة :٦١].

﴿...وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ ...﴾ [آل عمران:٢١].

﴿...وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ... ﴾ [آل عمران:١١٢].

٣ - ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٦﴾ [الشرح:٥-٦].

٤- ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [مريم:١٥].

﴿ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [مريم:٣٣].

٥- ﴿...فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ... ﴾ [البقرة:٢٣٤].

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ﴾ [البقرة:٢٤٠].

وقد اقتصرت على هذه النماذج طلباً للاختصار، وخضوعاً لحدود مثل هذه البحوث، وقد قدّمت بمقدمةٍ ذكرت فيها أهمية هذا البحث ومنهجه وخطته، كما ختمت بخاتمة ذكرت فيها أهم نتائج هذا البحث، والله تعالى الموفق.

المقدّمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة محمد بن عبد الله وآله وصحبه ومن والاه، أما بعد :

فإن القرآن الكريم معجز في بيانه ومعانيه وآياته ونظمه، فهو معجزة الله الخالدة، ومظاهر الإعجاز كثيرةٌ ومتنوعة في هذا الكتاب العظيم(١)، ومن مظاهر إعجازه التعريف والتنكير فيه، فالتعريف والتنكير في القرآن الكريم عامة، وفي الآيات المتشابهة منه لفظياً خاصة لِحِكَمٍ ولطائف، فما جاء معرفاً ففيه حكمةٌ تُطلب، وما جاء مُنكّراً ففيه لطيفةٌ تُرام كذلك.

ومعنى المتشابه : المتماثل «وشابهه وأشبهه : ماثله»(٢)والمقصود بالمتشابه اللفظي في الكتاب العزيز : الآيات التي تشابهت ألفاظها، وحصل فيها اختلافٌ في الحركة أو الحرف أو الكلمة أو الجملة.

والنكرة عرّفها الفاكهي بقوله : « ما شاع في جنسٍ موجود في الخارج تعدُّده أو مُقدرٍ وجود تعدُّدِه فيه »(٣).

وأما المعرفة فحدّها بقوله : « ما وضع ليستعمل في معين »(٤).

فالنكرة تدل على الشيوع وتصلح للتعدد، والمعرفة تدل على معين « وقد عرّف كثيرٌ النكرةَ بما شاع في جنس موجود كرجل أو مقدّر كشمس، والمعرفة بما وضع ليستعمل في شيء بعينه»(٥).

والأصل النكرة، جاء في المقتضب: « وأصل الأسماء النكرة ؛ وذلك لأن الاسم

---

(١) ينظر في ذلك معترك الأقران للسيوطي (١/ ٦٦) .

(٢) القاموس المحيط (شبه) .

(٣) شرح الحدود النحوية (١٠٢) .

(٤) المصدر السابق (١٠٣) .

(٥) حاشية الخضري على شرح ابن عقيل(١/ ٥٣) .

المنكّر هو الواقع على كل شيء من أُمَّته لا يخص واحداً من الجنس دون سائره»[١].

والنكرة أخف من المعرفة وهي أشد تمكناً من المعرفة، قال سيبويه : « واعلم أن النكرة أخف عليهم من المعرفة وهي أشد تمكناً؛ لأن النكرة أول، ثم يدخل عليها ما تُعرّف به، فمن ثَمَّ أكثر الكلام ينصرف في النكرة »[٢].

والمعرفة عند أكثر النحاة ستة أقسام هي : الضمير كأنا وهم، واسم الإشارة كذا، والعلم كمحمد، والاسم الموصول كالذي والتي، والمحلى بالألف واللام كالغلام، والمضاف إلى واحدٍ منها كابني[٣].

وبعض المتقدمين يجعلها خمسة أقسام كالمبرد، فقد جمع الاسم الموصول واسم الإشارة تحت قسم واحد سماه : (المبهمات)[٤].

وذكر الفاكهي[٥] أن ابن مالك زاد قسماً سابعاً لم يذكره المتقدمون، وهو المنادى المقصود نحو : يا رجل لمعين[٦]. وكذا جعلها ابن هشام سبعة أقسام بزيادة المنادى[٧].

والتعريف والتنكير لكل واحدٍ منهما مقام لا يليق بالآخر. أما التنكير فله أسباب منها :

- إرادة الوحدة نحو : ﴿وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ﴾ [القصص:٢٠] أي رجل واحد.
- إرادة النوع نحو : ﴿هَٰذَا ذِكْرٌ﴾ [ص:٤٩] أي نوع من الذكر.

---

(١) المقتضب للمبرد (٤/ ٢٧٦).

(٢) ينظر الكتاب (١/ ٢٢).

(٣) ينظر شرح ابن عقيل (١/ ٨٧)، شرح الحدود النحوية للفاكهي (١٠٥).

(٤) ينظر المقتضب (٤/ ٢٧٦).

(٥) شرح الحدود النحوية للفاكهي (١٠٥).

(٦) ينظر شرح التسهيل (١١٥)، وشرح عمدة الحافظ (١٣٧)، وهذا القسم السابع (المنادى) لم يذكره ابن مالك في كل كتبه، ففي ألفيته المشهورة جعل المعرفة ستة أقسام بدون المنادى، ينظر شرح ابن عقيل (١/ ٨٧).

(٧) ينظر أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (١/ ٨٣).

- التعظيم نحو: ﴿فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ﴾ [البقرة:٢٧٩] أي بحربٍ وأيّ حربٍ.
- التكثير نحو: ﴿وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾[فاطر:٤]، ونحو: إنّ له لإبلاً.
- التحقير نحو: ﴿مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [عبس:١٨] أي من شيء مهين حقير.
- التقليل نحو: ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة:٧٢] أي رضوان قليل من بحار رضوان الله الكثير الذي لا ينتهي ولا يتناهى أكبر من الجنات؛ لأن رضوان الله أساس السعادة ورأسها.

وأما التعريف بـ (ال) فله أسباب أيضاً، و(ال) على أنواع، منها :

الأول : الإشارة إلى معهود ذكرى نحو : ﴿ ...كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ ... ﴾ المزمل:١٥-١٦]. أو معهود ذهني علمي نحو : ﴿إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ ﴾[التوبة:٤٠]، أو معهود حضوري نحو:﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[المائدة:٣] فنزولها يوم عرفة.

الثاني : لاستغراق الجنس وعلامتها أن يصح إحلال (كل) محلها نحو: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾ [العصر:٢]، ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء:٢٨].

الثالث : لتعريف الحقيقة نحو : الرجل خير من المرأة . والمراد هذه الحقيقة خير من هذه الحقيقة [(١)].

- وتأتي أهمية هذا البحث من كونه متعلقاً بكلام الله العظيم، وفي ثنايا هذا البحث كشفٌ لبعض مظاهر الإعجاز والبيان في كتاب الله في بعض الآيات المتشابهة لفظياً من حيث التعريف والتنكير، فالتعريف والتنكير في كتاب الله عامةً وفي الآيات المتشابهة منه خاصةً لحكمةٍ تطلب وغايةٍ ترام وليس عبثاً أو لا جدوى من ورائه كما يقول الملحدون في آيات الله.

وفي هذا البحث ونظرائه إجابة عن التساؤلات التي تدور حول الاختلاف

(١) ينظر أوضح المسالك(١/ ١٧٩)، وشرح ابن عقيل (١/ ١٧٨)، والبرهان في علوم القرآن (٤/ ٨٧).

الحاصل بين الآيات المتشابهات من خلال الجانب اللغوي (التعريف والتنكير).

كما أن هذا البحث وأمثاله فيه ردٌ على الطاعنين في كتاب الله اللاغين فيه الذين يزعمون أن الآيات المتشابهة حشوٌ أو تكرار لا فائدة منها ولا إعجاز فيها.

- ومن أهم الأسباب التي دعتني لدراسة هذا الموضوع أنني شرُفت بدراسة الجانب الصوتي والبنيوي (الصرفي) في رسالتي لنيل درجة الدكتوراه، وأردت أن أشرف كذلك باستكمال دراسة الجانب التركيبي (النحوي) وما يتعلق به من دلالة وذلك في مثل هذا الباب (التعريف والتنكير)، والتقديم والتأخير وغيرها مما يتعلق بهذا الجانب.

- ولم أقف على دراسة مستقلة تتعلق بالتعريف والتنكير في الآيات المتشابهات القرآنية، وإنما وقفت على كتابين في التعريف والتنكير عموماً هما :

١- الاسم المحايد بين التعريف والتنكير في النحو العربي خصائصه واستعمالاته للأستاذ الدكتور أحمد عفيفي.

٢- التعريف والتنكير بين الدلالة والشكل للدكتور محمود أحمد نحلة.

وهاتان الدراستان كما هو ظاهر من عنوانيهما بعيدتان كل البعد عن دراستي، ولا علاقة لهما بها أبداً.

- وهذه الدراسة إضافة جديدة للدراسات القرآنية اللغوية تكشف - كما ذكرت سابقاً - عن جانب إعجاز هذا الكتاب وبيانه وفصاحته، وقد ضممت المتفرق وجمعت المتناثر في هذا الباب (التعريف والتنكير في المتشابه اللفظي القرآني) من مصادر عدة، منها كتب النحو واللغة والإعراب، وكتب المتشابه اللفظي والمشكل، وعلوم القرآن وتفسيره، وغير ذلك.

- ومنهج البحث عندي أنني أبدأ بذكر النموذج القرآني المكون من آيتين أو ثلاث ثم أبين موطن الشاهد فيه من التعريف والتنكير بين الآيتين أو الآيات ثم أذكر أقوال العلماء في ذلك، دون تعصُّبٍ لأحدٍ منهم، ولكنني أُقَوِّي ما أراه قوياً أو

وجيهاً، وأُضَعِّف ما أراه ضعيفاً أو بعيداً دون انتقاصٍ لصاحب القول أو حطٍ من قدره. وعزوت في الحاشية الآيات والأحاديث والآثار والأقوال وغيرها.

- والبحث في هذا المجال واسع رحب، فلم أشأ دراسة كل ما يتعلق بهذا الباب، فذلك طويل درسه، وإنما بحثي هذا مقتصر على دراسة خمسة نماذج قرآنية في الآيات المتشابهة لفظياً من حيث التعريف والتنكير.

واللهَ أسألُ أن يبارك في هذا العمل، وأن ينفع به والحمد لله على توفيقه.

النموذج الأوَّل

الشاهد الأوَّل : قوله تعالى :﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾[البقرة:١٢٦].

الشاهد الثَّاني : قوله تعالى :﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ...﴾ [إبراهيم:٣٥].

جاءت الآية الأولى (آية البقرة) بتنكير (بلداً) وجاءت الآية الثانية (آية إبراهيم) بتعريف (البلد).

أجاب الخطيب الإسكافي عن ذلك بجوابين :

الأول : إن الدعوة التي في آية البقرة دعا بها إبراهيم عليه السلام قبل أن يكون المكان والموضع بلداً، فكأنه قال : رب اجعل هذا الوادي بلداً آمناً، ويدل على ذلك ما جاء بعدُ من قوله تعالى :﴿رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ ﴾ [إبراهيم:٣٧] . وتُعرب (هذا) مفعولاً أولاً، و (بلداً) مفعولاً ثانياً.

وأما الدعوة التي في آية إبراهيم فهي دعوة ثانية غير الأولى التي في سورة البقرة، وقد دعا إبراهيم عليه السلام بهذه الدعوة الثانية بعد أن أصبح المكان والوادي بلداً، فكأنه قال : رب اجعل هذا المكان والبلد ذا أمن.

وتُعرب (هذا) في هذه الآية مفعولاً أولاً، و(البلد) عطف بيان عند سيبويه[(١)] وصفةً عند المبرد[(٢)]، و(آمناً) مفعولاً ثانياً، فالتعريف للبلد في آية إبراهيم من جهة كونه معروفاً بالبلدية، والتنكير للبلد في آية البقرة من جهة كونه مكاناً غير معروف

---

(١) جاء في الكتاب (٢/ ١٩٠) «فالأسماء المبهمة توصف بالألف واللام ليس إلاّ، ويُفسّر بها، ولا توصف بما يوصف به غيرُ المبهمة، ولا تفسّر بما يفسّر به غيرُها إلا عطفاً ».

(٢) جاء في المقتضب (٤/ ٢١٦) «تقول : جاءني هذا الرجل . فالرجل في غير هذا الموضع لا يُذكر إلا على معهود، نحو قولك : جاءني الرجل، فمعناه الذي عرفته والذي كان بيني وبينك فيه ذكر ؛ فإذا قلت : جاءني هذا الرجل، لم يكن على معهود، ولكن معناه الذي ترى، فإنما (هذا) اسم مبهم يقع على كل ما أومأت إليه بقربك، وإنما توضحه بما تنعَتُه به، ونعْتُه الأسماء التي فيها الألف واللام»، وينظر كذلك المصدر نفسه (٤/ ٢٨٢-٢٨٣) .

ومشهور بالعمارة والسكنى[(١)].

هذا هو الجواب الأول الذي أجاب به الإسكافي، وقد تابعه عليه جمعٌ من العلماء ونقلوا هذا القول[(٢)].

فالدعاء في آية البقرة دعا به إبراهيم عليه السلام عندما ترك ولده إسماعيل عليه السلام وأمه هاجر في الوادي قبل بناء البيت وقبل سكنى جرهم وغيرهم بهذا الوادي.

وأما الدعوة التي في سورة إبراهيم فوقعت بعد عودته لابنه إسماعيل عليه السلام وأمه هاجر وبعد بناء البيت وصيرورة هذا الوادي بلداً يسكنه الناس[(٣)].

وقد مال إلى هذا القول الحافظ ابن كثير واستدل لصحته بقوله تعالى في سورة إبراهيم :﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبِّى لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴾ [إبراهيم:٣٩].

وهذا واقع في آخر الدعاء في سورة إبراهيم أي بعد الآية الشاهد وهي قوله تعالى :﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ... ﴾، فالدعاء في آية إبراهيم وقع بعد مولد إسحاق عليه السلام الذي هو أصغر سناً من إسماعيل عليه السلام بثلاث عشرة سنة.

وأما الدعوة الأولى التي في سورة البقرة فإنها وقعت حين ترك إبراهيم عليه السلام هاجر وابنه إسماعيل عليه السلام وهو رضيع في مكة قبل بنائها، وعلى ذلك

---

(١) ينظر درة التنزيل (٢٨٢) .

(٢) ينظر البرهان في متشابه القرآن للكرماني (١١٧)، والتفسير الكبير للفخر الرازي (٤/ ٥٥)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/ ٦٢٦)، والبحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (١/ ٦١٢)، وكشف المعاني لابن جماعة (١١١)، وغرائب القرآن للحسن القُمّي (١/ ٤٤٥)، والتسهيل لعلوم التنزيل للكلبي (١/ ١٠٦)، وفتح الرحمن للأنصاري (٣٥)، ومعترك الأقران للسيوطي (٦٩)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي(٣/ ٣٤٢)، وفتح البيان للقنوجي(٧/ ١٢١)، ومحاسن التأويل للقاسمي (٢/ ١٢٦).

(٣) ينظر كشف المعاني (١١١)، ومعترك الأقران (٦٩)، والإتقان في علوم القرآن (٣/ ٣٤٢) .

فالدعاء وقع مرتين[(١)].

وعند تأمّلي لهذا القول وجدت أنه يُورد عليه إشكال خلاصته : إن الآية التي في سورة إبراهيم وهي قوله تعالى : ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم:٣٧]والتي استدل بها الخطيب الإسكافي ومن تابعه ـ على أن الدعاء الواقع من إبراهيم عليه السلام في آية البقرة وقع قبل بناء البيت ـ استدلالٌ فيه نظر ؛ وذلك أن الآية ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ ...﴾ واقعة في سورة إبراهيم بعد قوله تعالى :﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنٗا ...﴾ وقد جاءت بتعريف البلد . فهي واردة في سياق آية إبراهيم، فكيف يستدل بها في سياق آية البقرة ؟!

كما أنني تأملت سياق آيتي البقرة وإبراهيم، فوجدت أن آية البقرة سبقها قوله تعالى :﴿ وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ وَعَهِدۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيۡتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلۡعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [البقرة:١٢٥].

فالله جعل البيت مثابةً للناس وأمناً فهو آمنٌ، كما أمرنا الله سبحانه باتخاذ مقام إبراهيم مصلى، وهذا لا يكون إلا بعد بناء البيت، وكذا ما عهده سبحانه إلى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام من تطهير البيت الحرام للطائفين والعاكفين والركع السجود فذلك كله بعد بناء البيت.

وأما آية إبراهيم فقد جاء بعدها قوله تعالى : ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴾[إبراهيم:٣٧] . وقد سبق آنفاً ما أوردته على جواب الإسكافي من جهة السياق، وذلك من جهة كون هذه الآية في سياق آية إبراهيم وليست في سياق آية البقرة.

---

(١) ينظر تفسير القرآن العظيم (١/ ٦٢١)، (٤/ ٦٢٦).

وأُحبُّ ـ قبل أن أنقل جواب الإسكافي الثاني ـ أن أُنَبِّه على ما ذكره الإسكافي في جوابه الأول وذلك في إعراب آية إبراهيم حيث ذكر أن (البلد) تعرب عطف بيان عند سيبويه وصفةً عند المبرد [(١)]، والظاهر من كلام سيبويه أن الأسماء المبهمة كأسماء الإشارة يعرب ما بعدها صفةً لا عطف بيان، فقد جاء في (الكتاب): «فالأسماء المبهمة توصف بالألف واللام ليس إلاّ ويُفسّر بها، ولا توصف بما يوصف به غير المبهمة، ولا تُفسّر بما يُفسّر به غيرُها إلا عطفاً» [(٢)]، وأما ما ذكره عن المبرد من إعرابه (البلد) في سورة إبراهيم صفةً فهو كما قال وقد سبق نقل كلام المبرد[(٣)].

كما أحب أن أنبه على ما ذكره الكرماني[(٤)] والزركشي[(٥)] في إعراب آية إبراهيم، فقد أعربا (البلد) مفعولاً أولاً، و (آمناً) مفعولاً ثانياً.

وهذا خطأٌ بيّنٌ ومخالفٌ أيضاً لما قاله الإسكافي الذي نُقِل عنه هذا الجواب، فالإسكافي أعرب (البلد) في آية إبراهيم عطف بيان لـ(هذا) على مذهب سيبويه، وصفة على مذهب المبرد ـ وقد سبق آنفاً التنبيه على هذه المسألة ـ (وهذا) مفعولاً أوَّلاً، و (آمناً) مفعولاً ثانيًا[(٦)] وهذا هو الصواب[(٧)].

وأما جواب الإسكافي الثاني فهو أن الدعوتين وقعتا من إبراهيم عليه السلام بعد صيرورة الوادي والمكان بلداً، وإنما كان سؤاله أن يجعل البلد آمناً، وذلك مثل

---

(١) ينظر ص (٢١٥).

(٢) الكتاب (٢/ ١٩٠).

(٣) ينظر حاشية (٢) ص (٢١٥).

(٤) ينظر البرهان في متشابه القرآن (١١٧) .

(٥) ينظر البرهان في علوم القرآن (١/ ١٢٧) .

(٦) سبق ذكره ص (٢١٥).

(٧) ينظر مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب، وفيه «البلد : بدل من هذا أو عطف بيان»، والتبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري (٧٧١)، والفريد في إعراب القرآن المجيد للمنتجب الهمذاني (٣/ ١٦٩) .

قول القائل : اجعل ولدك هذا ولداً أديباً، وليس المطلوب أن يجعله ولداً، لأن ذلك ليس إليه، وإنما المطلوب تأديبه، ومثله أيضاً قول من يقول : كن رجلاً موصوفاً بالسخاء، وليس أمره له أن يكون رجلاً، وإنما يأمره أن يكون موصوفاً بالسخاء، وهذا كما يُقال : كان اليوُم يوماً حاراً، فـ (يوماً) خبر لـ (كان)، و (حاراً) صفة لـ (حاراً) ، وليس القصد أن يخبر عن (اليوم) بأنه كان (يوماً)، وذلك لكونه خبراً غير مفيد، وإنما المقصود الإخبار عن حرِّ اليوم، والأصل أن تقول : كان اليوم حاراً، وإنما أعيد لفظ (يوماً) ليجمع بين الصفة والموصوف، وكأنّ القول : كان هذا اليوم من الأيام الحارة، فالقصد إلى الصفة دون الموصوف، ومثله شاهدنا وهو قوله تعالى : ﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ فيجوز أن يكون المقصود : اجعل هذا البلد بلداً آمناً، فالدعاء له بالأمن بعد أن صار بلداً، وذلك كما مثل به آنفاً، وتكون هذه الآية (آية البقرة) مثل آية إبراهيم ﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنًا ...﴾ وتكون الدعوة واحدة، حكاها الله في الموطنين[(١)].

إذاً فالدعوتان وقعتا بعد مصير المكان بلداً، فآية البقرة ﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ التقدير فيها : رب اجعل هذا البلد بلداً آمناً، وذلك مثل قول القائل : كان اليوم يوماً حاراً، وهذا يفيد المبالغة في وصفه بالحرارة ؛ لأن التنكير يدل على المبالغة، والمعنى : اجعله من البلدان الكاملة في الأمن، وأما آية إبراهيم ﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنًا ...﴾ فليس فيها إلا طلب الأمن بدون مبالغة[(٢)].

ولكنني أرى تناقضاً في جواب الإسكافي الثاني بين أوله وآخره، فقد قال في أول جوابه: «والجواب الثاني: أن تكون الدعوتان واقعتين بعدما صار المكان بلداً...»[(٣)] الخ ، ثم ختم جوابه بقوله : « وتكون الدعوة واحدةً قد أخبر الله عنها

(١) ينظر درة التنزيل (٢٨٤) .

(٢) ينظر التفسير الكبير (٤/ ٥٥)، وغرائب القرآن (١/ ٤٤٥)، وروح المعاني (٢/ ٤٣٨) .

(٣) درة التنزيل (٢٨٤) .

في الموضعين» [(١)].

فقوله : «أن تكون الدعوتان واقعتين» ... الخ فيه إثبات أن إبراهيم عليه السلام دعا مرتين، وأن الدعوة التي في آية البقرة غير الدعوة التي في آية إبراهيم، وقوله في آخر جوابه : «وتكون الدعوة واحدة قد أخبر إليه تعالى عنها في الموضعين » يقتضي أن الدعوة واحدة ولكنها حكيت على وجهين بالتعريف والتنكير.

وقد نقل أبو القاسم الكلبي جواب الإسكافي هذا (الثاني) ـ دون الأول ـ ونسبه لبعض المشارقة وقال في آخره : «وهذا يقتضي أن إبراهيم دعا بهذا الدعاء مرتين، والظاهر أنه مرة واحدة، حكي لفظه فيها على وجهين» [(٢)].

كما نقل السيوطي [(٣)] أيضاً جواب الإسكافي هذا من غير إشارة إليه، وعقّب عليه في آخره بمثل تعقيب الكلبي دون إشارة أيضاً، وقد جرت عادته بذلك رحمه الله.

أمّا أبو حيان فقد أجاب بجواب الإسكافي الأول وهو أن الدعوة في آية البقرة وقعت قبل أن يصير الوادي بلداً، والدعوة في آية إبراهيم وقعت بعد صيرورته بلداً، ثم أجاب أيضاً بجواب الإسكافي الثاني فقال : «وقيل: الآيتان سواء، فتحتمل آية التنكير أن يكون قبلها معرفة محذوفة، أي اجعل هذا البلد بلداً آمناً، ويكون (بلداً) النكرة توطئة لما يجيء بعده، كما تقول : كان هذا اليومُ يوماً حاراً، فتكون الإشارة إليه في الآيتين بعد كونه بلداً» [(٤)]. ثمَّ ذكر عقب ذلك وجهاً ثالثاً غير الوجهين السابقين (جوابي الإسكافي) فقال : «ويحتمل وجهاً آخر وهو : أنه لا يكون محذوف ولا يكون إذ ذاك بلداً، بل دُعي له بذلك، وتكون المعرفة الذي جاء في قوله : (هذا البلد) باعتبار ما يؤول إليه سماه بلداً . ووصف بلد بآمن إما على

(١) المصدر السابق (٢٨٦) .

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١٠٦) .

(٣) معترك الأقران (٦٩) .

(٤) البحر المحيط (١/ ٦١٢) .

معنى النسب أي ذا أمن كقولهم : عيشة راضية، أي ذات رضا، أو على الاتساع لما كان يقع فيه الأمن جعله آمناً كقولهم : نهارك صائم وليلك قائم»[١].

ويظهر من هذا القول الأخير الذي أجاب به أبو حيان أن الدعوة في آيتي البقرة وإبراهيم واحدة وهي قبل بناء البيت وقبل مصير الوادي بلداً، وأن تعريف البلد في آية إبراهيم باعتبار ما سيؤول إليه. وهو بذلك يختلف عن جواب الإسكافي الثاني في أن الدعوة قبل صيرورة المكان بلداً، وأما الإسكافي فيرى أن الدعوة بعد صيرورة المكان بلداً. ولك أن تجعل الإشارة في آية إبراهيم (هذا البلد) إلى أمر مقدر في الذهن، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٖ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم:٣٧]، وعندئذ تتطابق الدعوتان .

والحاصل أن هناك خلافاً، أوقع الدعاء مرتين، أم هي دعوة واحدة حُكيت على وجهين؟ وعلى أساس هذا الخلاف ينشأ الاختلاف الدلالي لآيتي البقرة وإبراهيم، فالقائلون بوقوع الدعاء مرتين يرون أن المسؤول في آية البقرة البلدية والأمن، وأما آية إبراهيم فالمطلوب فيها مجرد الأمن للبلد[٢] .

والأمن المسؤول في آية إبراهيم إمّا أن يكون هو الأمن نفسه المسؤول في آية البقرة، وأعيد سؤاله في آية إبراهيم دون البلدية رغبةً في استمراره ؛ لأنه المقصد الأصلي، أو لأن المعتاد في البلدية الاستمرار بعد التحقق بخلاف الأمن. وإمّا أن يكون الأمن المسؤول في آية إبراهيم غير الأمن المسؤول في آية البقرة، فالأمن أولاً (في آية البقرة) مجرد الأمن المصحح للسكنى، وثانياً (في آية إبراهيم) الأمن المعهود[٣]، وقيل غير ذلك.

---

(١) المصدر السَّابق .

(٢) ينظر فتح القدير (٣/ ١٤٠)، وفتح البيان (٧/ ١٢١) .

(٣) إرشاد العقل السليم (١/ ١٨٨)، وروح المعاني (٢/ ٤٣٨) .

وأما على القول الثاني القائل بوحدة الدعوة والسؤال وتكرر الحكاية ـ كما هو المتبادر ـ فالذي يظهر أن المسؤول كلا الأمرين (البلدية والأمن) كما في آية البقرة، واقتصر في آية إبراهيم على سؤال الأمن اكتفاءً عن سؤال البلدية بسؤال جعل أفئدة من الناس تهوي إليهم[(١)].

ورجّح القاسمي صاحب (محاسن التأويل) وحدة السؤال والمسؤول فقال : «وعندي أن السؤال والمسؤول واحد، إلا أنه تفنن في الموضعين، فحذف من كلٍ ما أثبته في الآخر احتباكاً، والأصل : رب اجعل هذا البلد بلداً آمناً، وبه تتطابق الدعوتان على أبدع وجه وأخلصه من التكلف، على ما فيه من إفادة المبالغة، أي بلداً كاملاً في الأمن، كأنه قيل : اجعله بلداً معلوم الاتصاف بالأمن مشهوراً به كقولك : كان هذا اليوم يوماً حاراً [(٢)]. وهو ـ عندي ـ كلام حسن جيّد .

وذهب الزمخشري إلى أن السؤال في آية البقرة أن يجعله من جملة البلاد التي يأمن أهلها ولا يخافون، وأما في آية إبراهيم فالمطلوب أن يخرجه من صفة كان عليها من الخوف إلى ضدها من الأمن، وكأن المقول : هو بلد مخوف فاجعله آمناً [(٣)]. ففي آية البقرة كان الوادي مكاناً قفراً فدعي له أن يجعله بلداً وأمناً، وأما في آية إبراهيم فقد كان بلداً غير آمن فعرّف بقوله : (البلد) وسئل له الأمن لأنه بلد غير آمن، أو أنه بلد آمن فسئل له ثبات الأمن ودوامه[(٤)]. وقد نقل جواب الزمخشري بعض العلماء وأجاب به[(٥)].

---

(١) إرشاد العقل السليم (١/ ١٨٨)، ومحاسن التأويل (١/ ٢٥٤).

(٢) محاسن التأويل (١/ ٢٥٤).

(٣) الكشاف (٣/ ٣٨٢).

(٤) أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل لزين الدين الرازي (١٢).

(٥) ينظر مدارك التنزيل للنسفي(٣/ ٥)، والروض الريان في أسئلة القرآن لشرف الدين بن ريان (١٦٨)، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (١/ ٥٢٠).

وتحقيق جواب الزمخشري عند الألوسي أنك إذا قلت : اجعل هذا خاتماً حسناً، فإنك تشير إلى المادة من ذهب أو فضة أو حديد أو غيرها، وتطلب أن يُسبك منها خاتم حسن، وأما إذا قلت : اجعل هذا الخاتم حسناً، فقد طلبت الحسن دون الخاتم ؛ وذلك لأن موطن الفائدة في المفعول الثاني (حسنا) فهو بمنزلة الخبر . وإلى مثل هذا يرجع الفرق بين آيتي البقرة وإبراهيم، فالسؤال في آية البقرة للبلدية والأمن، والسؤال في آية إبراهيم للأمن فقط[١]. وقد استُشكل هذا التحقيق وأجيب عنه بعدة أجوبة .

واستظهر الألوسي أن المسؤول في آيتي البقرة وإبراهيم البلدية والأمن كلاهما، وقد حكي سؤال البلدية والأمن في آية البقرة، وأما في آية إبراهيم فقد اقتصر على حكاية سؤال الأمن لأن سؤال البلدية قد حكي بقوله سبحانه بعد ذلك : ﴿فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ﴾ [إبراهيم:٣٧] وذلك للمساكنة وليس للحج فقط، وهذا هو عين سؤال البلدية، أو لأن نعمة الأمن أدخل في استيجاب الشكر، فذكره أحسن وأنسب في هذا المقام لتقريع الكفار على إغفاله على ما قيل[٢].

أما أبو جعفر بن الزبير الغرناطي فقد اجتهد وأجاب بأن اسم الإشارة (هذا) في آية البقرة لم يُقصد تبعيته (أي أن يكون متبوعاً وما بعده تابع له) وذلك للاكتفاء بما سبق من قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ وَعَهِدۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيۡتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلۡعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة:١٢٥] فقد تكرر ذكر البيت معرفا في هذه الآية، وتعريف البيت حاصل منه تعريف البلد، ولا سيّما بما سبق من دعاء إبراهيم عليه السلام عندما نزل بولده إسماعيل وأمه هاجر بالحرم وذلك في قوله تعالى : ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٖ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ

(١) روح المعاني (١٣/ ٣١٤) .

(٢) روح المعاني (١٣/ ٣١٤) .

بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ ...﴾[إبراهيم:٣٧]، فهذا التعريف للبيت هو تعريف للبلد، فجاء اسم الإشارة مستغنياً عن التابع المبين جنسه في أسماء الإشارة، وذلك للاكتفاء بما سبقه مما يحصل منه مقصود البيان، وعلى هذا فيكون إعراب (هذا) مفعولاً أولاً، و(بلداً مفعولاً ثانياً) و(آمناً) صفة لـ (بلداً)، ولو عُرِّف بلدٌ بالألف واللام (البلد) وجرى على اسم الإشارة لم يُفِد بياناً زائداً على ما تقدم، وإنما يكون كالتكرار الذي لا فائدة منه.

وأما آية إبراهيم فلم يسبقها ما يقوم لاسم الإشارة (هذا) مقام التابع المبين جنسه فوجب أن يجرى (البلد) على اسم الإشارة (هذا) تابعاً له، وذلك على المعهود الجاري في أسماء الإشارة من تعيين جنس المشار إليه باسم جامد غالباً، وهذا التابع يعرب عطف بيان عند الخليل[(١)]، ونعتًا عند سيبويه على الظاهر من كلامه[(٢)]، وتعرب (هذا) مفعولاً أولاً، و(آمناً) مفعولاً ثانياً [(٣)].

وقد نقل أبو القاسم الكلبي جواب الغرناطي وجعله الجواب الأول من أجوبةٍ ثلاثة أجاب بها، وقال في صدره : «الجواب الأول : قاله أستاذنا الشيخ أبو جعفر بن الزبير هو أنه ... [(٤)]» الخ . وأما الجواب الثاني فقد نسبه للسهيلي وسيأتي قريبا إن شاء الله . وأما الجواب الثالث فقد نسبه لبعض المشارقة، وهو جواب الإسكافي الأول، وقد سبق ذكره[(٥)].

ويرى الباحث أن ما ذهب إليه الغرناطي وجيه مقبول، وهذا القول يفيد أن الدعوة واحدة، ولكنها حكيت على وجهين بحسب سياق الآيتين.

ثمَّ إن الغرناطي أشار بعد جوابه هذا إلى جواب الإسكافي الأول ونسبه له حيث

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) ينظر الكتاب (٢/ ١٩٠) وقد سبق ذكر كلام سيبويه ص (٨) حاشية رقم (١)، ص (١٠).

(٣) ينظر ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل (١/ ٩٠).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١٠٦).

(٥) ينظر ص (١٣) حاشية (٢).

قال : «قال صاحب الدرة : وهو عندي بعيد، إذ ليس بمفهومٍ من لفظ الآي، وهو بعد ممكن، والله أعلم »[١].

قلت : ما نقله الغرناطي عن الإسكافي من قوله : « وهو عندي بعيد ... » الخ ليس موجودًا في درة التنزيل في النسخة المحققة المعتمدة لدي، كما أنني راجعت نسخة أخرى فلم أجده فيها. ويحتمل أن يكون ذلك من ناسخ أو قارئ كتب عليه تعليقاً أو حاشية، كما يحتمل أنه ساقط من أصل كتاب الدرة الذي بين أيدينا، ولكن هذا الاحتمال بعيد عندي، وذلك أن الإسكافي جعله الجواب الأول من الجوابين اللذين أجاب بهما، كما أنه ذكر بعد جوابيه وجهاً أو جواباً ضعيفاً قيل به، وضعّفه وسيأتي ذكره قريباً إن شاء الله تعالى، ولو كان الجواب الأول بعيداً عند الإسكافي لما جعله أولاً، ولكان ذكره آخراً كما فعل مع الجواب الذي ذكره أخيراً وجعله بعيداً.

وبعد هذا التطواف في رياض الآيتين الكريمتين (آيتي البقرة وإبراهيم) فإنني أرغب أيضاً في الإشارة إلى بعض الأقوال البعيدة أو الضعيفة في توجيه الآيتين، وهي بعيدة أو ضعيفة في نظري.

فمن ذلك ما ذكره الإسكافي بعد الجوابين اللذين أجاب بهما ـ وقد سبقت الإشارة إليه آنفاً ـ فقال : «فأما قول من يقول : إنه جعل الأول نكرة، فلما أعيد ذكرها أعيد بلفظ المعرفة، كما تقول : رأيت رجلاً، فأكرمت الرجل، فليس بشيء، وليس ما ذكره مثلاً لهذا، ولا هذا المكان مكانه ».

ويرى الباحث أن ما قاله الإسكافي سديد، وأن تضعيفه لهذا القول في مكانه . وقد نقل الكرماني[٢] والسيوطي[٣] هذا الجواب والتوجيه من غير عزو له، ومن غير نقدٍ أو تضعيف.

---

(١) ملاك التأويل (١/ ٩١) .

(٢) البرهان في متشابه القرآن (١١٧) .

(٣) معترك الأقران (٦٩) .

ويقرب مما ذكره الإسكافي وضعّفه ما أجاب به شرف الدين الحسن بن سليمان بن ريان، فقد أجاب بجوابين : الأول : ما ذكره الزمخشري، والثاني : أن سورة البقرة سابقة في النزول على سورة إبراهيم ولذلك جاءت آية البقرة (بلداً) بالتنكير، فمكة كانت منكرة في الأول، وفي الثانية (آية إبراهيم) تعرفت فصارت (البلد) وهذا مثل قوله تعالى: ﴿... كَمَآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ رَسُولٗا ١٥ فَعَصَىٰ فِرۡعَوۡنُ ٱلرَّسُولَ... ﴾ [المزمل:١٥-١٦][(١)].

ويرى الباحث أن هذا بعيد، وليس هذا التشبيه صحيحاً، ولا هذا موطنه . كما أن سورة البقرة ليست سابقة في النزول على سورة إبراهيم[(٢)] كما ذكر ذلك شرف الدين أبو الحسن بن ريان.

ومن الأجوبة البعيدة غير الظاهرة ـ في نظري ـ ما أجاب به البقاعي فقال عند آية البقرة : «ولما كان السياق للمنع من المسجد وللسعي في خرابه وكان ذلك شاملاً بعمومه للبادي، ولذلك قرر أنه مثابة للناس عامة وأمن كان الأنسب تنكير البلد فقال : (بلداً) يأنس من يحل به، (آمناً) إفصاحاً بما أفهمه ﴿وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا ... ﴾ [البقرة:١٢٥] والمعنى أنكم عققتم أعظم آبائكم في دعوتيه كلتيهما في كونه بلداً، فإذا انقطع الناس عن أهله خرب في كونه آمناً، وهذا بخلاف ما يأتي في سورة إبراهيم عليه السلام[(٣)]». وقال عند آية إبراهيم : «ولما كان السياق لإخراج الرسل من محالهم وكان ذلك مفهماً لأن المحل الذي يقع الإخراج منه بلد يسكن فيه، وأتبعه سبحانه بأن المتعرِّضين بدّلوا نعمة الله – بما أسكن فيه من الأمن بعد جعله له بلداً – بما أحدثوا فيه من الإخافة لغير أهله، ومن الإنذار لمن أنعم عليهم بكل ما فيه من الخير كان الأنسب تعريفه فقال :﴿ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ﴾ أي

(١) ينظر الروض الريان (١٦٨) .

(٢) ينظر البرهان في علوم القرآن (١/ ١٩٣، ١٩٤)، والإتقان في علوم القرآن (١/ ٢٤، ٢٥) .

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٢/ ١٥٥) .

الذين يريدون إخراج الرسول منه، (آمناً) أي ذا أمن بأمان أهله، وكان هذا الدعاء صدر منه بعد أن سكن الناس مكة وصارت مدينة، والذي في البقرة كان حيث وضع ابنه بها مع أمه وهي خالية عن ساكن، فدعا أن يجعلها الله بلداً، وأن يجعلها بعد ذلك موصوفة بالأمن»[(١)].

ويرى الباحث ـ كما أسلفت آنفاً ـ أن ما ذكره البقاعي من مناسبة السياق في آيتي البقرة وإبراهيم بعيد غير ظاهر ولا يخلو من تكلّف . وأما ما ختم به البقاعي جوابه عند آية إبراهيم من أن الدعاء صدر في آية البقرة قبل بناء البيت وسكنى مكة، وأما في آية إبراهيم فالدعاء صادر بعد بناء البيت وسكنى مكة، فذلك أحد جوابي الإسكافي (الجواب الأول) .

وأختم بما ذكره أبو القاسم الكلبي، فقد أجاب بأجوبة ثلاثة، الأول : جواب ابن الزبير الغرناطي[(٢)]، والثالث : جواب الإسكافي الأول[(٣)]، والثاني : نسبة الكلبي للسهيلي، وفيه أن آية إبراهيم مكية، فالنَّبيّ ﷺ كان بمكة عند نزولها، ولذا جاء (البلد) بلام التعريف التي تفيد الحضور، وذلك مثل قولك : هذا الرجل وهو حاضر، وآما آية البقرة فهي مدنية، ومعلوم أن مكة لم تكن حاضرة عند نزولها، فلذا جاء (بلداً) من غير تعريف بلام الحضور. وقد ذكر الكلبي أن في جواب السهيلي نظراً ؛ وذلك أن الكلام (آيتي البقرة وإبراهيم) حكاية عن إبراهيم عليه السلام، فلا فرق بين نزول ما حكي عنه عليه السلام بمكة أو المدينة [(٤)].

ويرى الباحث أن نقد الكلبي للسهيلي في مكانه، وأحسن من هذا ما أجاب به ابن عاشور، فإنَّه أفاد بأن تعريف (البلد) في آية إبراهيم تعريف العهد، لأنه معهود

(١) المصدر السابق (١٠/ ٤٢٤) .
(٢) ينظر ص (٢٢٣) .
(٣) ينظر ص (٢١٥)، ص (٢٢٥) .
(٤) التسهيل (١/ ١٠٦) .

بالحضور، ويكون إعراب (البلد) بدلاً من اسم الإشارة (هذا). وآما آية البقرة فتنكير(بلداً) فيها للنوعية، فدعا في آية إبراهيم للبلد أن يكون آمناً، ودعا في آية البقرة لمشارٍ إليه أن يجعله الله من نوع البلاد الآمنة، فمآل ما تفيده الآيتين متحد[1].

وليس جواب ابن عاشور بعيداً أو ضعيفاً عندي، بل هو جيد حسن، وإنما ذكرته هنا لوجود شبه بينه وبين جواب السهيلي الذي نقله عنه الكلبي، مع الفارق في مضمون الجوابين عموماً .

(١) التحرير والتنوير (١٣/ ٢٣٨) .

النموذج الثَّاني

الشاهد الأَوَّل : قوله تعالى :﴿...ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ [البقرة:٦١].

الشاهد الثَّاني : قوله تعالى :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ... ﴾ [آل عمران:٢١].

الشاهد الثَّالث : قوله تعالى﴿... ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ [آل عمران:١١٢].

جاءت آية البقرة (الآية الأولى) بالتعريف بالألف واللام في قوله :﴿بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ﴾ وجاءت آيتا آل عمران (الآية الثانية والثالثة) بالتنكير ﴿بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾.

أفاد الخطيب الإسكافي أن آية البقرة في قوم مضوا وأمة خلت قد ذهب زمانهم، وهؤلاء القوم قد عُرفوا ولما عُرفوا عُرفت أفعالهم وقبائحهم .

والمراد بالحق : قتل النفس المحرمة، والزنى من المحصن، والردة، كما قال تعالى :﴿وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ ﴾[الأنعام:١٥١] الآية وهذه الأوجه الثلاثة معروفة معلومة، وقد وقع القتل من هؤلاء القوم على غير هذه الأوجه الثلاثة المعروفة(١).

وأما آية آل عمران الأولى فهي خبر عن قوم يرون ذلك ويدينون به، وهؤلاء

---

(١) جاء في الحديث الذي رواه عبد الله بن مسعود مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال : «**لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة** » والحديث أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٨٧٨) في كتاب الديات، باب قول الله تعالى : ﴿أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ ... ﴾الخ، ومسلم في صحيحه برقم (١٦٧٦) صفحة (١٣٠٢) في كتاب القسامة، في باب ما يباح به دم المسلم، وأبو داود في سننه برقم (٤٣٥٢) ج (٤/ ١٨٠) في كتاب الحدود، في باب الحكم فيمن ارتد، والترمذي في سننه برقم (١٤٠٢) في كتاب الديات، في باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، والنسائي في سننه برقم (٤٠١٦) في كتاب تحريم الدم، في باب ذكر ما يحل به دم المسلم .

القوم موجودون لم يموتوا بدليل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ فقد قال تعالى في آخر الآية : ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾، كما قال في أول الآية : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ﴾ بصيغة المضارع ولم يقل : إن الذين كفروا، فلما لم يحصل منهم هذا الواقع وهذه الحال كانت مخالفة للحال الواقعة التي أخبر بها عن قوم مضوا وانقضوا وقد ارتكبوا هذه الأفعال القبيحة فقال الله تعالى فيهم : ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴾. وأما آية آل عمران الثانية فهي خبر عن قوم معاصرين للنَّبيّ ﷺ، قال تعالى :﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴾ فهذا خبر عن هؤلاء القوم المعاصرين للنَّبيّ ﷺ وعن أفعالهم القبيحة، لأنه لا تجوز عقوبتهم بالذلة والمسكنة والغضب عليهم من الله بذنوب آبائهم، وإنما ذلك بذنوبهم، فهؤلاء القوم في هذه الآية كالقوم الذين في آية آل عمران الأولى السابقة الذكر آنفاً وهي قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ...﴾ في كونهم معاصرين للنَّبيّ ﷺ، بخلاف القوم المخبر عنهم في آية البقرة فهم معاصرون لموسى عليه السلام حيث قال لهم موسى عليه السلام فيما حكى الله ذلك عنه في قوله تعالى :﴿...ٱهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ... ﴾ [البقرة:٦١]، فجيء بلفظ المعرفة ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ في آية البقرة في القصة التي وقعت وأخبر عنها، وجيء بلفظ النكرة ﴿ بِغَيْرِحَقٍّ﴾ في آيتي آل عمران في القصة التي وقع التهديد مقارناً لها للمنع من وقوعها، وما كان في خبر لم يقع فالذنب في حيز المذكور، والعقاب عليه مثله كالمذكور[1].

(١) ينظر درة التنزيل (٢٤٦) .

وأجاب ابن الزبير الغرناطي بجواب موافق لبعض ما أجاب به الإسكافي ومقارب له في بعضه الآخر، حيث ذكر الغرناطي أن الآيات الثلاث (آية البقرة وآيتي آل عمران) في بني إسرائيل الذين اتصفوا بالكفر والعدوان، ولكن آية آل عمران الثانية تخبر عن المعاصرين للنَّبيّ ﷺ الذين رأوا الآيات والبراهين على صدق النَّبيّ محمَّد ﷺ ونبوته، ثم لم يُجدِ ذلك فيهم شيئاً، بل تمادوا وكفروا وعاندوا من بعد بيان الحق لهم فكان المناسب أن يعبر عن فعلهم بأن فعلوه بغير شبهة ولا سبب يتعلق به فجاء قوله تعالى : ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ كأنه مرادف لقول : بغير سبب ولا شبهة، وهذا فيه مبالغة في ذمهم وسوء فعلهم، لأنهم لم يتعلقوا بسبب أو شبهة في فعلهم . وأما آية البقرة فهي في أسلافهم الذين لم يشاهدوا النَّبيّ ﷺ ويعاصروه، وقد أُفصح فيها بكفرهم بعد تعريفهم بذكر آلاء ونعم، كما عُفي عنهم في بعض ما ارتكبوه، ولا ريب أن بعضهم قد سَلِم مما وقع فيه الكثير منهم من الكفر والعدوان ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ﴾[البقرة:٥٩]. فهؤلاء القوم وإن وصفوا بالكفر والعدوان بما وصفوا ليسوا كالمعاصرين للنَّبيّ ﷺ في بهتانهم ومجاهرتهم بالباطل وكفرهم وعنادهم وعدوانهم مع معاينتهم للبراهين والأدلة كحيي بن أخطب وأمثاله الذين عاصروا النَّبيّ ﷺ وشاهدوا أمره ونبوته . فكان المناسب لحال أولئك الذين لم يشاهدوا ما شاهده المعاصرون للنَّبيّ ﷺ أن يعبر بلفظ المعرفة ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ فالمعرّف ليس في قوة المنكّر المرادف لقولك : بغير سبب. كما تقرر عندهم في التَّوراة عدم جواز قتل النفس بغير الحق، كما قال تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾ [المائدة:٤٥]، أي كتبنا عليهم في التوراة، كما تقرر عندهم رجم الزاني المحصن، وكذلك تقرر حرمة الارتداد عن الدين عندهم كما قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام :﴿وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ﴾ [المائدة:٢١]. وعلى كل حال فقد تقرر عندهم ما يسوّغ القتل، والأنبياء عليهم السلام مبرّؤون من ذلك كله، فقوله تعالى : ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ أي بغير وجه الحق المسوّغ

للقتل في شريعتهم، فالألف واللام للعهد. وأما آية آل عمران الأولى فهي خاصة بالمتمادين في الكفر منهم، فهي كآية آل عمران الثانية بما دلت عليه من الكفر والتمرّد والعدوان فناسبها التنكير كالآية الثانية من هذه السورة بخلاف آية البقرة، فحال المذكورين في آيتي آل عمران ليس كحال المذكورين في آية البقرة[1].

فنرى أن الغرناطي وافق الإسكافي في أن آية البقرة في قوم مضوا في زمن موسى عليه السلام، وأما آية آل عمران الثانية فهي في المعاصرين للنَّبيّ ﷺ المتمادين في الكفر والعدوان، وأفاد الغرناطي أن التعريف ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ في آية البقرة يفيد العهد المبيح للقتل في شريعتهم.

وأما التنكير في آيتي آل عمران ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ فهو لإفادة أنهم ظلموا وتمردوا وكفروا لغير سبب أو شبهة، وهذا فيه إيغال في ذمهم ومبالغة في النكير عليهم فكان المناسب التنكير، إذ ليس المُعرَّف في قوة المُنكَّر، وهذا توجيه جيد، وبالجملة فهو أحسن بياناً من توجيه الإسكافي في نظري.

كما ذهب ابن جماعة إلى ما ذهب إليه الإسكافي، حيث أفاد أن آية البقرة نزلت في اليهود القدماء، وآيتي آل عمران في اليهود الذين في عصر النَّبيّ ﷺ، واستدل على ذلك بما استدل به الإسكافي، وزاد في الاستدلال قوله تعالى قبل آية آل عمران الثانية : ﴿ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾ [آل عمران:١١١] لأن اليهود الذين في عصر الرسول ﷺ كانوا يحرصون على قتل الرسول ﷺ أشد الحرص، فقد وضعوا له السم في الطعام ولكن الله نجّاه من كيدهم وحفظه من مكرهم، فجاء بالتنكير في آيتي آل عمران ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ ليفيد العموم، الذي يدل على عظيم التوبيخ والتشنيع عليهم[2].

فالتعريف في آية البقرة ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ للعهد، وذلك لتقرّر موجبات قتل النفس،

(١) ينظر ملاك التأويل (٧٠) .

(٢) ينظر كشف المعاني (١٠٥) .

والتنكير في آل عمران ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ لاستغراق النفي لأنها نزلت في المعاصرين للنَّبيّ ﷺ[١].

وذهب الكرماني إلى أن التعريف في آية البقرة ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ إشارة إلى الحق الذي أذن الله أن تقتل النفس به، وذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام:١٥١]. فكان بالتعريف أولى وبالذكر أحرى لأنه من الله تعالى.

وما في آل عمران ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ بالتنكير لأن المراد بغير حق في دينهم واعتقادهم فكان بالتنكير أولى[٢]، وقد وافقه الأنصاري[٣] وقال بقوله وتلك عادته.

كما أجاب الفخر الرازي وأبو حيان بمثل ما قاله الكرماني حيث ذكرا أن التعريف ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ في آية البقرة للإشارة إلى الحق المعلوم المعهود فيما بين المسلمين الذي يوجب القتل، وذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل نفس بغير حق**»[٤]، وأما التنكير ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ في آل عمران فالمقصود به تأكيد العموم، أي لم يوجد هناك أي حق، لا ما يعرفه المسلمون ولا غيره البتة[٥]. وذكر أبو حيان عند آية آل عمران الأولى أنها جاءت بالتنكير ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾؛ لأن الجملة أخرجت مخرج الشرط في هذا الموطن، وذلك عام لا يتخصص، فكان المناسب أن يؤتى بالمنفي منكراً ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ ليدل على العموم، وأما في آية البقرة فجاءت الآية في ناس معهودين، والحق الذي تستباح به النفس وتقتل معروف عندهم فناسب أن يؤتى بالمنفي مُعرَّفاً ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾[٦].

---

(١) ينظر التسهيل (١/ ٨٦).

(٢) ينظر البرهان في متشابه القرآن (١١٢).

(٣) ينظر فتح الرحمن (٢٩).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٢٩).

(٥) ينظر التفسير الكبير (٣/ ١٠٣)، والبحر المحيط (١/ ٣٨٣).

(٦) ينظر البحر المحيط (٣/ ٧٦).

وقد نقل الزركشي[1] والسمين[2] الحلبي توجيه أبي حيان من غير إشارة .

ويظهر مما سبق أن التعريف في آية البقرة للعهد، وأن التنكير في آيتي آل عمران للعموم .

وذكر الألوسي وجهاً في كون اللام أو الألف واللام للجنس في قوله تعالى : ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ في آية البقرة فقال : «فاللام في الحق على هذا للعهد، وقيل : الأظهر أنها للجنس. والمراد بغير حقٍ أصلاً، إذ لام الجنس المبهم كالنكرة، ويؤيده ما في آل عمران ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ فيفيد أنه لم يكن حقاً باعتقادهم أيضاً، ويمكن أن يكون فائدة التقييد إظهار معايب صنيعهم »[3].

ويرى الباحث أن ما ذكره الألوسي جيد وقريبٌ مقبول أيضاً.

(١) ينظر البرهان في علوم القرآن (٣/ ٢١٩) .

(٢) ينظر الدر المصون (٣/ ٩٤) .

(٣) روح المعاني (٢/ ٢١١) .

النموذج الثّالث

قوله تعالى : ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٦﴾ [الشرح:٥-٦].

جاء لفظ (العسر) مُعَرَّفاً في الآيتين، وجاء في لفظ (يسراً) مُنكَّراً في الآيتين، فهل العسر في الآيتين واحد أم مختلف ؟ وهل اليسر يسرٌ واحد أم يسران؟

أشار الخطيب الإسكافي بإيجاز واقتضاب إلى جواب ذلك حيث ذكر أن العسر الثاني هو العسر الأول وذلك لإعادته مُعَرَّفاً كالأول، وأما اليسر الثاني فهو يسر غير الأول لإعادته مُنكَّراً، فالآية الثانية ليست تكراراً للأولى، وفي الآية وعد من الله أن يعقب العسر بيسرين، وأن الشدة ستتبدل نعمة ولذا جاء في الحديث عن النَّبيّ ﷺ : «**لن يغلب عسرٌ بيسرين** »[(١)].

وقد وافق الخطيبَ الإسكافي جمعٌ من علماء المتشابه اللفظي والمفسرين والمعربين وغيرهم .

فالكرماني أكّد قول الإسكافي ونفى التكرار للآية الثانية، وذكر أن العسر واحد، واليسر اثنان وساق الأثر «**لن يغلب عسرٌ يسرين**» ونسبه لعمر بن الخطاب رضي الله عنه[(٢)]، والمعنى : إن مع العسر الذي أنت فيه من مقاساة الكفار يسراً في العاجل، وإن مع العسر الذي أنت فيه من مقاساة الكفار يسراً في الأجل[(٣)].وذكر الأنصاري[(٤)] مثله.

---

(١) درة التنزيل (١٣٦٤) والحديث أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ٥٧٥) عن الحسن البصري عن النَّبيِّ ﷺ، والحديث – كما ترى – مرسلٌ والمرسل من أقسام الضعيف، فإن الحسن تابعيٌّ لم يسمع من النَّبيِّ ﷺ، وقد ضعفه المحدث الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٤٣٤٢)، ج (٩/ ٣٢٧)، وانظر الحديث في الدرر المنثور للسيوطي (١٥/ ٥٠٠) .

(٢) الأثر أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ٣٢٩) موقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلغه أن أبا عبيدة حُصِر بالشام وقد تألّب عليه القوم، فكتب إليه عمر : سلام عليك أما بعد، فإنه ما ينزل بعبد مؤمن من منزله شدة إلا يجعل الله له بعدها فرجاً ولن يغلب عسر يسرين ... الخ، والأثر أخرجه مالك في الموطأ برواية يحيى الليثي (٢/ ٤٤٦)، وانظر الأثر أيضاً في الدر المنثور (١٥/ ٥٠٠) فقد أورده السيوطي مرفوعاً إلى النَّبيِّ ﷺ، وموقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) البرهان في متشابه القرآن (٣٢٧) .

(٤) فتح الرحمن (٤٦٤) .

ففي ذلك تأكيد بأن العسر متبوع باليسر، وفيه توسعة طرف الرجاء والتأنيس، وذلك مستفاد من تنكير اليسر وتعريف العسر في الآيتين، وذلك أن العرب إذا ذكَرَت الاسم ثم أعادته معرفاً بالألف واللام التي للعهد كان الثاني هو الأول، سواءً كان الأَوَّل نكرة أو معرفة، تقول : لقيت رجلاً فأكرمت الرجل، فالرجل الثاني هو الأول الذي لقيته، أما إذا قلت : لقيت رجلاً فأكرمت رجلاً، فـ (رجلاً) الثاني غير الأول[١].

وإذا قلت : إذا كسبت درهماً أنفقت درهماً، فـ(درهماً) الثاني غير (درهماً) الأول، وإذا قلت: إذا كسبتَ درهماً فأنفق الدرهم. فالدرهم الثاني هو الأول[٢].

وإذا قيل : إن مع الأمير غلاماً إن مع الأمير غلاماً، فالأمير واحد ومعه غلامان . وإذا قيل : إن مع أميرٍ غلاماً إن مع الأمير الغلام فالأمير واحد والغلام واحد، وإذا قيل: إن مع أميرٍ غلاماً، إن مع أميرٍ غلاماً فهما أميران وغلامان[٣].

فاليسر الثاني غير الأول، ويدل لذلك تنكيره في الموضعين، والعسر الثاني هو الأول بدليل تعريفه في الموطنين[٤]. فالعسر واحد وإن ذكر مرتين، لأنه ذكر معرفاً، واليسر يسران لأنه ذكر منكراً مرتين[٥]، فالعسر محفوف بيسرين، يسر قبله، ويسر بعده، فلن يغلب عسر يسرين[٦].

قلت : المراد بالعسر المحفوف بيسرين العسر الثاني والله أعلم، وذلك أن العسر الثاني هو الأول لذكره مرتين معرفاً، فالعسر الثاني قبله(يسراً) الأولى، وبعده(يسراً)

---

(١) ملاك التأويل (٩٥٣) .

(٢) معالم التنزيل (تفسير البغوي) (٨/ ٤٦٥) .

(٣) مدارك التنزيل (تفسير النسفي) (٥/ ٣٨٧) .

(٤) كشف المعاني (٤٢١) .

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٧/ ٥٩٨)، و بدائع التفسير لابن القيم (٥/ ٢٦٥)، والتسهيل لعلوم التنزيل للكلبي (٤/ ٤٠٢).

(٦) بدائع التفسير (٥/ ٢٦٥).

الثانية، وهما يسران لذكرهما منكرين في الموطنين.

وهذا القول القائل بأن العسر واحد، واليسر اثنان قال به أكثر المفسرين، بل إن الشوكاني[١] والقِنّوجي[٢] نقلا عن الواحدي أن هذا القول قول النَّبيّ ﷺ والصحابة والمفسرين، والمراد بذلك الأثر المروي مرفوعاً وموقوفاً: «**لن يغلب عسرٌ يسرين**».

قال الزجاج: «فذكر العسر مع الألف واللام ثم ثنى ذكره، فصار المعنى: إن مع العسر يسرين»[٣].

وذكر العكبري أن (العسر) واحدٌ في الآيتين لأن الألف واللام توجب تكرير الأول، وأما (يسراً) فهما اثنان في الآيتين، لأن النكرة إذا أريد تكريرها جيء بضميرها، أو بالألف واللام[٤].

وقال المُنتَجب الهَمَذاني: «العسر واحد وإن كُرر لما فيه من حرف التعريف المفيد للتخَصيص، وذلك يوجب تكرير الأول، وأيضاً فإنه لا يخلو من أن يجعل تعريفه للعهد وهو العسر الذي كانوا فيه فهو هو أيضاً، وأما (يسراً) الثاني فغير الأول، لأنه عارٍ من حرف التعريف المفيد للتخصيص، والنكرة إذا أريد تكريرها وتعيينها جيء بضميرها، أو بحرف التعريف نحو أن يقول: كسبت درهما فيقول السامع: فأنفقه أو فأنفق الدرهم، وكفاك دليلاً قوله عز وجل: ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ﴾ [المزمل:١٦] فإنه بعد قوله: ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ [المزمل:١٥] ليُعلم أنه الأول، وقوله عليه الصلاة والسلام: «**لن يغلب عسُر يسرين**» فإن مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً، وإلا فلا، فاعرفه»[٥].

---

(١) فتح القدير (٥/ ٥٧١).

(٢) فتح البيان (١٥/ ٢٩٤).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٣٤١).

(٤) التبيان في إعراب القرآن (١٢٩٣).

(٥) الفريد في إعراب القرآن المجيد (٤/ ٦٩٢).

وأحب أن أشير إلى أنه لم يُسلَّم بكل ما سبق ذكره ومن ذلك ورود الاسم مرتين منكراً، أو معرفاً، أو الأول مُنكراً والثاني مُعَرَّفاً أو العكس، فقد نقل الفخر الرازي[١] والحسن القُمِّي[٢] عن الفراء[٣] والزجاج[٤] أن العسر مذكور بالألف واللام ولا معهود سابق فهو منصرف إلى الحقيقة، فالعسر واحد في الموضعين، وأما اليسر فورد منكراً في الموطنين فكان أحدهما غير الآخر.

وقد زيّف الجرجاني[٥] هذا القول، وذكر أنه إذا قيل : إن مع الفارس سيفاً إن مع الفارس سيفاً لم يلزم من ذلك أن يكون هناك فارسٌ واحدٌ معه سيفان، فهذا غير لازم في العربية[٦].

وقال الحسن القُمِّي مُعَلِّقاً على تزييف الجرجاني لهذا القول : «وأقول : إذا كان المراد بالعسر الجنس لا العهد لزم اتحاد العسر في الصورتين[٧]، واليسر منكَّر، فإن حُمِل الكلام الثاني[٨] على التكرار مثل ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن:١٣][٩] ونحوه كان اليسران واحداً، وإن حُمل على أنه جملة مستأنفة لزم أن يكون اليسر الثاني غير الأول، وإلا كان تكراراً والمفروض خلافه، وإن كان المراد العسُر المعهود فإن كان المعهود واحداً وكان الثاني تكراراً كان اليسران أيضاً واحداً، وإن كان

---

(١) التفسير الكبير (٣٢/ ٦).

(٢) غرائب القرآن (٣٠/ ١٢٤).

(٣) لم أقف على قول الفراء.

(٤) ينظر معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٣٤١) وقد سبق نقله قريباً ص (٢٣٧).

(٥) قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٠/ ٤١٥) في الحاشية (١) : «قال حمزة بن يوسف السهمي المتوفى سنة ٤٢٧ في تاريخ علماء جرجان : هو أبو علي الحسين بن يحيى بن نصر الجرجاني، له تصانيف عدة، منها نظم القرآن مجلدتان .كان من أهل السنة، روى عن العباس بن يحيى (أبو يحيى) العقيلي اهـ».

(٦) التفسير الكبير (٣٢/ ٦)، وغرائب القرآن (٣٠/ ١٢٤).

(٧) أي في الآيتين ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٦﴾.

(٨) الكلام الثاني يقصد به آية ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ وذلك بجعلها تكراراً للآية التي قبلها ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾.

(٩) وقد تكرر ذكر هذه الآية في هذه السورة أكثر من ثلاثين مرة.

مستأنفاً كانا اثنين، وإلا لزم خلاف المفروض، وإن كان المعهود اثنين فالظاهر اختلاف اليسرين وإلا لزم أو حسن أن يعاد اليسر الثاني معرفاً بلام العهد فهو واحد، والكلام الثاني تكرير للأول لتقريره في النفوس إلا أنه يحسن أن يجعل اليسر فيه مغايراً للأول لعدم لام العهد . ولعل هذا معنى الحديث إن ثبت والله ورسوله أعلم . وإذا عرفت هذه الاحتمالات فإن لم يثبت صحة الحديث أمكن حمل الآية على جميعها، وإن ثبت صحته وجب حملها على وجه يلزم منه اتحاد العسر واختلاف اليسر، وحينئذٍ يكون فيه قوة الرجاء ومزيد الاستظهار برحمة الكريم[١]».

قلت : وقول الحسن القُمِّي فيه احتمال أنْ تكون الآية الثانية تكراراً للأولى، وفيه احتمال أيضًا أن تكون الألف واللام في (العسر) للعهد أو الجنس، وإذا كانت للعهد فهل المعهود واحد في الآيتين أو متعدد متنوع . وما أشار إليه الحسن القُمِّي من احتمال كون الآية الثانية تكراراً لما سبقها، واحتمال كونها مستأنفة ليس بدعاً من القول، فقد أشار إلى احتمال التكرار أو الاستئناف في قوله تعالى :﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ جماعةٌ من العلماء منهم الزمخشري[٢]، والفخر الرازي[٣]والحسن بن ريّان[٤] والبيضاوي[٥]وجمال الدين القاسمي[٦]، بل إن زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي[٧]وابن هشام الأنصارى[٨]وأبا حيان[٩]وبدر الدين الزركشي[١٠]رجحوا

(١) غرائب القرآن (٣٠/ ١٢٤) .
(٢) الكشاف (٦/ ٣٩٧) .
(٣) التفسير الكبير (٣٢/ ٦) .
(٤) الروض الريان (٦٠٠) .
(٥) أنوار التنزيل (٢/ ٦٠٥) .
(٦) محاسن التأويل (١٧/ ١٨٨) .
(٧) أنموذج جليل (٥٧٩) لمحمد بن أبي بكر الرازي وهو صاحب مختار الصحاح .
(٨) مغني اللبيب (٦٥٧) .
(٩) البحر المحيط (١٠/ ٥٠١) .
(١٠) البرهان في علوم القرآن (٤/ ٩٨) .

واستظهروا التكرار في الآية الثانية لإفادة التأكيد، بل إن ابن عاشور جزم بالتكرار والتأكيد في الآية الثانية وخطَّأَ من قال بالاستئناف فيها، وأرى من المفيد أن أنقل نص كلامه في ذلك حيث قال : «وجملة ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ مؤكدة لجملة ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ وفائدة هذا التأكيد تحقيق اطِّراد هذا الوعد وتعميمه لأنه خبر عجيب . ومن المفسرين من جعل اليسر في الجملة الأولى يسر الدنيا، وفي الجملة الثانية يسر الآخرة . وأسلوب الكلام العربي لا يساعد عليه؛ لأنه متمحض لكون الثانية تأكيداً . هذا وقول النَّبيّ ﷺ : «**لن يغلب عسر يسرين**» قد ارتبط لفظه ومعناه بهذه الآية . وصُرِّح في بعض رواياته بأنه قرأ هذه الآية حينئذٍ، وتظافر المفسرون على انتزاع ذلك منها، فوجب التعرض لذلك، وشاع بين أهل العلم أن ذلك مستفاد من تعريف كلمة (العسر)وإعادتها مُعرَّفة، ومن تنكير كلمة (يسر) وإعادتها مُنكَّرة، وقالوا : إن اللفظ النكرة إذا أعيد نكرة . فالثاني غير الأول، وإذا أعيد معرفة فالثاني عين الأول كقوله تعالى :﴿كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ﴾. وبناء كلامهم على قاعدة إعادة النكرة معرفة خطأ ؛ لأن تلك القاعدة في إعادة النكرة معرفة لا في إعادة المعرفة معرفة، وهي خاصة بلام التعريف بلام العهد دون لام الجنس، وهي أيضاً في إعادة اللفظ في جملة أخرى، والذي في الآية ليس بإعادة لفظ في كلام ثان، بل هي تكرير للجملة الأولى، فلا ينبغي الالتفات إلى هذا المأخذ، وقد أبطله من قبل أبو علي الحسين الجرجاني في كتابه (النظم) كما في (معالم التنزيل). وأبطله صاحب (الكشاف) أيضاً، وجعل ابن هشام في (مغني اللبيب) تلك القاعدة خطأ. والذي يظهر في تقرير معنى قوله : «**لن يغلب عسرٌ يسرين**» أن جملة ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ تأكيد لجملة ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [(١)]».

قلت : أما الزمخشري فلم أقف على كلامه، وأما ابن هشام فقد ذكر في (مغني اللبيب)[(٢)] في الباب السادس من الكتاب وهو في التحذير من أمور اشتهرت بين

(١) التحرير والتنوير (٣٠/ ٤١٥).

(٢) مغني اللبيب (٦٥٦).

المعربين والصواب خلافها، ذكر منها عشرين موضعاً، وذكر في الموضع الرابع عشر قولهم : إن النكرة إذا أعيدت نكرة كانت غير الأولى، وإذا أعيدت النكرة معرفة، أو أعيدت المعرفة معرفة، أو أعيدت المعرفة نكرة كانت الثانية عين الأولى، وقد أَشكل على ما ذكر بأمور ثلاثة، ذكر في الثالث ما ورد في القرآن من آيات تردُّ هذه القواعد الأربعة، فمما يشكل على الأول (إذا أعيدت النكرة نكرة كانت غير الأولى) قوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف:٨٤] ومعلوم بالضرورة أن الله إله واحد سبحانه، ومما يشكل على الثاني (إذا أعيدت النكرة معرفة كانت عين الأولى) قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[النساء:١٢٨] فالصلح الأول خاص وهو الذي يكون بين الزوجين، والصلح الثاني عام ويدل على ذلك استدلالهم بها على كل صلح جائز، ومثل ذلك قوله تعالى : ﴿زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النحل:٨٨] والشيء لا يكون فوق نفسه، ومما يشكل على الثالث (إذا أعيدت المعرفة معرفة كانت عين الأولى) قوله تعالى : ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ﴾[الرحمن:٦٠]فإن الأول العمل، والثاني الثواب، ومثله قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة:٤٥] فالأولى القاتلة، والثانية المقتولة، ومما يشكل على الرابع(إذا أعيدت المعرفة نكرة كانت عين الأولى) قوله تعالى :﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء:١٥٣]، ومثل ذلك قول الشاعر[(١)] :

بلادٌ بها كُنَّا وكُنّا مِنَ اهلها إذِ الناسُ ناسٌ والزمانُ زمانُ

فلو كان الثاني هو الأول لم يكن في الإخبار به عنه فائدة. وقد ذكر ابن هشام بعد ذلك أن هذه القاعدة يمكن القول بها إذا لم توجد قرينة تخالفها حيث قال : «فإذا ادعي أن القاعدة فيهن إنما هي مستمرة مع عدم القرينة، فأما إن وجدت قرينة

(١) البيت غير معزو في المغني (٦٥٧) وكذا في شرح شواهد المغني للسيوطي (٩٤٧)، ولكن السيوطي نقل نسبته عن الأصفهاني في الأغاني لرجل من عاد، وهو كما قال السيوطي . ينظر الأغاني (٢١/ ٩٣) وروايته في الأغاني وشرح شواهد المغني (والبلاد بلاد) .

فالتعويل عليها سهل الأمر»[١].

وقد ذكر الزركشي هذه القواعد في (البرهان في علوم القرآن)[٢]تحت عنوان (قاعدة فيما إذا ذكر الاسم مرتين)، وقد ذكر هذه القواعد الأربع ومثل لها ودلّل عليها وفصّل فيها بأكثر مما ذكره ابن هشام، لكنه جعل هذه القواعد غالبة غير مطَردة، فذكر ما ينقضها من آي الكتاب العزيز، فقال : «الأول أن يكونا معرفتين، والثاني هو الأول غالباً ...، وهذه القاعدة ليست مطردة، وهي منقوضة بآيات كثيرة كقوله تعالى ...[٣]» وقال في القسم الأخير (الأول معرفة والثاني نكرة): «فلا يطلق القول به، بل يتوقف على القرائن، فتارة تقوم قرينة على التغاير كقوله تعالى...، وتارة تقوم قرينة على الاتحاد»[٤].

وقد ذكر السيوطي أيضاً تلك القواعد ولكنه نقل عن الشيخ بهاء الدين في عروس الأفراح[٥] أن هذه القاعدة (إعادة الاسم مرتين بصورها الأربع) غير محررة وأنها منتقضة بآيات كثيرة، وذكر هذه الآيات، لكن السيوطي ردّ ذلك وأجاب عن الآيات التي ذُكر فيها انتقاض هذه القاعدة[٦].

قلت : السيوطي أجاب عن بعض الآيات بما يراه وربما لا يُسلَّم له كل كلامه، كما أنه لم يجب عن جميع الآيات التي تنقض اطِّراد هذه القاعدة، والصواب في رأي الباحث ما ذهب إليه ابن هشام والزركشي من كون هذه القاعدة أو القواعد غالبة غير مطردة، وأن استمرارها إنما يكون مع عدم القرينة، وأما إذا وجدت القرينة

(١) مغني اللبيب (٦٥٨) .

(٢) البرهان في علوم القرآن (٤/ ٩٤) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق (٤/ ١٠٠).

(٥) ينظر : عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، لبهاء الدِّين السُّبكي (١/ ٣٥٥ـ ٣٥٦) . وهذا الكتاب ضمن كتاب (شروح التَّلخيص) .

(٦) الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٢٩٦) .

التي تدل على خلافها فالأمر والتفسير على ما دلت عليه القرينة وقد جاء في كلام بعض المفسرين ما يدل على أن هذه القواعد غالبة غير دائمة، وأنها ليست على سبيل اليقين[١].

وعوداً على ما سبق ذكره من وقوع الخلاف في كون الآية الثانية ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ للاستئناف أو التكرار، فقد أشار القرطبي والألوسي إلى الخلاف فيها، لكنهما رجحا الاستئناف والابتداء فيها، وذلك أن الآية ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ ابتدأت من دون فاء أو واو أو غيرها من حروف النسق التي تدل على العطف[٢] كما أن التأسيس أفضل من التأكيد ، وكلام الله ينبغي أن يُحمل على أبلغ الاحتمالين وأوفاهما، والمقام يستدعي ذلك، فالمقام مقام التسلية والتنفيس، وقد كان المشركون يعيرون رسول الله ﷺ والمؤمنين بالفقر والحاجة، حتى سبق إلى ذهن النَّبيّ ﷺ أنهم رغبوا عن الإسلام بسبب افتقار أهله فجاءت هذه السورة ومنها الآيتان (الشَّاهد) للتأنيس والتسلية والتسرية[٣]. والذين رجحوا التكرار فيها استدلوا بما في مصحف عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حيث جاءت مرة واحدة [٤].

وقال الزمخشري : « وهو في مصحف ابن مسعود مرة واحدة . فإن قلت : فإذا ثبت في قراءته غير مكرر، فلمَ قال : «والذي نفسي بيده لو كان العسر في جحر لطلبه اليسر حتى يدخل عليه، إنه لن يغلب عسر يسرين » ؟ قلت : كأنه قصد باليسرين ما في قوله (يسراً) من معنى التفخيم، فتأوله بيسر الدارين، وذلك يسران في الحقيقة[٥]».

---

(١) ينظر أنوار التنزيل(٢/ ٦٠٥)، ونظم الدر(٢٢/ ١٢٣) وفتح القدير (٥/ ٥٧١)، وفتح البيان (١٥/ ٢٩٤)، ومحاسن التأويل (١٧/ ٩٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠/ ٧٣).

(٣) روح المعاني (٢٩/ ١٤٠).

(٤) (مغني اللبيب (٦٥٧)، أنموذج جليل (٥٧٩).

(٥) الكشاف (٦/ ٣٩٨)، وينظر أيضاً أنموذج جليل (٥٧٩).

وذكر ابن عاشور ـ القائل بالتكرار والتأكيد ـ أن التأكيد في الآية الثانية يفيد ترجيح أثر اليسر على أثر العسر، وهذا الترجيح قد عبر عنه بصيغة التثنية في قوله «لن يغلب عسر يسرين» فالتثنية في (يسرين) كناية رمزية عن التغلب والرجحان، فالتثنية قد يكنى بها عن التكرير الذي يقصد منه التكثير وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ثُمَّ ٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ كَرَّتَيۡنِ يَنقَلِبۡ إِلَيۡكَ ٱلۡبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٞ﴾ [الملك:٤] والمعنى ارجع البصر مرات عديدة، وليس رجعتين، وذلك أن البصر لا ينقلب حسيراً من رجعتين، وهذا مثل قول العرب : «لبيك وسعديك ودواليك»[(١)].

وعلى كلٍّ فالتكرير في الآية الثانية عند من يقول به يفيد تقرير معنى الآية في النفوس وتمكينها من القلوب كما هو شأن التكرير[(٢)]. وعلى ذلك يتحد العسر واليسر[(٣)].

وأما من يقول بالاستئناف في الآية الثانية فإن الاستئناف فيها يفيد زيادة التسلية والتنفيس، وتقوية القلوب وقوة الرجاء بالله ويدل عليه تعدد اليسر وإفراد العسر[(٤)].

والألف واللام في (العسر) مختلف فيها، فذهب بعض العلماء إلى أنها للعهد، وممن قال بذلك أبو القاسم بن جزي الكلبي[(٥)]، والألوسي[(٦)]وابن عاشور، وفي ذلك يقول : « فالتعريف في (العسر) تعريف العهد، أي العسر الذي عهدته وعلمته، وهو من قبيل ما يسميه نحاة الكوفة بأن (أل) فيه عوض عن المضاف إليه نحو قوله تعالى :﴿فَإِنَّ ٱلۡجَنَّةَ هِيَ ٱلۡمَأۡوَىٰ﴾ [النازعات:٤١] أي فإن مع عسرك يسراً»[(٧)].

---

(١) التحرير والتنوير(٣٠/ ٤١٦) .

(٢) ينظر الكشاف(٦/ ٣٩٧)، والبرهان في علوم القرآن (٤/ ٩٨)، والروض الريان (٦٠٠)، وروح المعاني (٢٩/ ١٤٠) .

(٣) ينظر أنموذج أجليل (٥٧٩) .

(٤) ينظر الكشاف (٦/ ٣٩٧) وروح المعاني (٢٩/ ١٤٠) .

(٥) التسهيل(٤/ ٤٠٢) .

(٦) روح المعاني (٢٩/ ١٤٠) .

(٧) التحرير والتنوير(٣٠/ ٤١٣) .

وقد نقل أبو حيان هذا القول فقال : «وقيل : مع كل عسر يسر، إن من حيث أن العسر معرف بالعهد واليسر منكر[١]» .

وفرّق بعض العلماء بين اللام في كلمة (العسر) الأولى واللام في كلمة (العسر) الثانية، فذهب السمين الحلبي[٢] وأبو يحيى زكريا الأنصاري[٣]إلى أن اللام في كلمة (العسر) الأولى للجنس، وأن اللام في كلمة (العسر) الثانية للعهد .

وذكر فريقٌ ثالث من العلماء أن اللام في (العسر) للعهد أو الجنس بالاحتمالين من غير ترجيح، ومنهم الزمخشري[٤]والبيضاوي[٥]والبقاعي[٦]والشوكاني[٧] والقِنّوجي[٨]. يقول الزمخشري عند ذكره للقول المحتمل بأن الآية الثانية للاستئناف : «فهما يسران على تقدير الاستئناف، وإنما كان العسر واحداً لأنه لا يخلو إما أن يكون تعريفه للعهد وهو العسر الذي كانوا فيه، فهو هو ؛ لأن حكمه حكم زيدٍ في قولك : إن مع زيدٍ مالاً، إن مع زيدٍ مالاً . وإما أن يكون للجنس الذي يعلمه لك كل أحد فهو هو أيضاً »[٩].

أما الحسن القُمِّي فقد فرّق بين كون اللام للعهد أو الجنس بحسب الاختلاف في كون الآية الثانية للاستئناف أو التكرار، وقد سبق نقل نص كلامه[١٠]، فلا داعيَ لإعادته.

---

(١) البحر المحيط (١٠/ ٥٠١) .
(٢) الدر المصون (١١/ ٤٦) .
(٣) فتح الرحمن (٤٦٤) .
(٤) الكشاف (٦/ ٣٩٧) .
(٥) أنوار التنزيل (٢/ ٦٠٥) .
(٦) نظم الدرر (٢٢/ ١٢٣) .
(٧) فتح القدير (٥/ ٥٧١) .
(٨) فتح البيان (١٥/ ٢٩٤) .
(٩) الكشاف (٦/ ٣٩٧) .
(١٠) ينظر غرائب القرآن (٣٠/ ١٢٤)، وقد سبق نص كلامه ص (٢٣٨) .

ونقل الألوسي عن بعض الأجلة الذين قالوا : إن الآية الثانية للتكرار والتقرير أن الألف واللام في (العسر) للاستغراق[1] وقد أشكل على ذلك بأن من العسر ما لا يعقبه يسر دنيوي ومثال ذلك الفقر والمرض الملازمان لصاحبهما إلى الموت، والموت ليس يسرًا دنيويًّا، وكذلك من العسر ما لا يعقبه يسر آخروي كعسر الكافر. وأجيب عن هذا الإشكال بأجوبة، منها أن الاستغراق عرفيُ ويكفي فيه أن العسر في الغالب يعقبه يسر، وقيل غير ذلك.

وذهب جمال الدين القاسمي إلى أن (ال) في (العسر) للاستغراق، ولكن هذا الاستغراق استغراق بالمعهود عند المخاطبين من أفراده وأنواعه، فالمراد العسر الذي يعرض للمرء من الفقر والضعف وجهل الصديق وقوة العدو وقلة الوسائل إلى المطلوب وغير ذلك مما هو معروف ومعهود [2]، وهذا القول حسن مقبول في نظر الباحث.

ويميل الباحث إلى أن الألف واللام في (العسر) للعهد أقرب وذلك لاختلاف العسر بين الناس، فهذا عسره في فقره، وذلك عسره في مرضه، وثالث عسره فيما يواجهه من مصائب ومحن ومتاعب، ورابع عسره في تسلط الأعداء أو الظالمين عليه، وغير ذلك، فعند حملها على العهد تكون عامة شاملة كل بحسبه، ولا يشكل عليها ما قد يشكل به لو قيل : إنها للاستغراق . يقول الألوسي : «وإرادة العهد أسلم من القيل والقال، وكأن من اختاره اختاره لذلك مع الاستئناس له بسبب النزول»[3].

وأما (يسراً) فتنكيرها للتفخيم والتعظيم كما أفاد بذلك الزمخشري حيث يقول: «فإن قلت : فما معنى هذا التنكير؟ قلت التفخيم، كأنه قيل : إن مع العسر يسراً عظيماً وأيُّ يسرٍ، وهو في مصحف ابن مسعود مرة واحدة، فإن قلت : فإذا ثبت في قراءته غير مكرر، فلم قال : «والذي نفسي بيده لو كان العسر في جحر لطلبه اليسر

(١) روح المعاني (٢٩/ ١٤١) .
(٢) محاسن التأويل (١٧/ ١٨٧) .
(٣) روح المعاني (٢٩/ ١٤٤) .

حتى يدخل عليه، إنه لن يغلب عسر يسرين » ؟ قلت : كأنه قصد باليسرين : ما في قوله : (يسراً) من معنى التفخيم، فتأوله بيسر الدارين، وذلك يسران في الحقيقة»[١].

وقد قال بقول الزمخشري زين الدين الرازي[٢] وابن هشام[٣] وأبو يحيى زكريا الأنصاري[٤] والشوكاني[٥] والقنوجي[٦] والألوسي[٧] والقاسمي[٨] وابن عاشور[٩].

وذكر زين الدين الرازي أن تنكير اليسر لأنه غائب مفقود وللتفخيم والتعظيم . قلت : ومع كون اليسر غائباً مفقوداً فإنه قريبٌ جداً، حتى كأنه مقارنٌ للعسر، وذلك أن الله قال ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ فإن (مع) الدالة على المعية والمصاحبة تدل على المبالغة في مقاربة العسر لليسر، وسرعة لحاقه به . والقول بأن تنكير(يسراً) للتفخيم والتعظيم لا يعني ولا يوجب القول بأن الآية الثانية للتكرار والتأكيد كما قيل[١٠]، فإن أبا يحيى زكريا الأنصاري قد قال بالاستئناف في الآية الثانية ونفى التكرار وأفاد بأن التنوين في(يسراً) للتفخيم والتعظيم، حيث قال: «واليسر اثنان بدليل تنكيرهما، والتنكير فيهما للتفخيم والتعظيم»[١١]. فكون التنوين في (يسراً) للتفخيم والتعظيم لا يقتضي اتحاد اليسر، فإن أبا يحيى زكريا الأنصاري قال بالاستئناف في الآية الثانية، كما ذكر أن التنوين في يسراً للتعظيم والتفخيم كما نقلنا كلامه آنفاً.

---

(١) الكشاف (٦/ ٣٩٨) .
(٢) أنموذج جليل (٥٧٩) .
(٣) مغني اللبيب (٦٥٧) .
(٤) فتح الرحمن (٤٦٤) .
(٥) فتح القدير (٥/ ٥٧١) .
(٦) فتح البيان (١٥/ ٢٩٤) .
(٧) روح المعاني (٢٩/ ١٤٠) .
(٨) محاسن التأويل (١٧/ ١٨٨) .
(٩) التحرير والتنوير (٣٠/ ٤١٤) .
(١٠) ذكر هذا القول بلا نسبة صاحب روح المعاني (٢٩/ ١٤٢) .
(١١) فتح الرحمن (٤٦٤) .

وقال الألوسي : «وكان الظاهر ـ على ما سمعت من المراد باليسر ـ تعريفَه، إلا أنه أوثر التنكير للتفخيم، وقد يقال : إن فائدته الظهور في التأسيس ؛ لأن النكرة المعادة ظاهرها التغاير والإشعار بالفرق بين العسر واليسر[(١)]».

وذُكر أن تعريف العسر وتنكير اليسر فيه إشارة لطيفة إلى أن الدنيا دار العسر، فالعسر معهود واليسر مبهم[(٢)]. ومع ذلك فإن مجيء اليسر منكراً في الآيتين فيه إشعار بالتوسعة والرجاء والتأنيس والتسلية[(٣)].

وقبل الختم أود أن أشير إلى ما رأيته تناقضاً أو خطأً من بعض العلماء الأجلاء، ومن ذلك جمع بعضهم بين القول بأن الآية ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ للتكرار والتقرير والتأكيد، والقول بأنها للاستئناف أو ما يتضمن معنى الاستئناف، ومن ذلك قول أبي جعفر بن الزبير الغرناطي الذي قال : «يسأل عن وجه التكرير . والجواب عنه أن هذه السورة تضمنت ذكر إنعامه سبحانه ... فبشّر عباده بأن العسر يتبعه اليسر، وتأكد ذلك بإنّ المؤكدة للخبر، وزيد تأكيداً بالتكرير وتوسيع التأنيس بالإشعار الحاصل من تنكير اليسر وتعريف العسر، فإن العرب إذا أعادت الاسم بأداة العهد وهي الألف واللام كان المذكور ثانياً هو المذكور أولاً ... فإذا قلت : لقيت رجلاً فأكرمت رجلاً كان الثاني غير الأول هكذا كلامهم ...[(٤)]» الخ فيُلحظ أن ابن الزبير رحمه الله جمع بين كون الآية الثانية للتكرير والقول المتضمن للاستئناف .

وجاء في (كشف المعاني) لابن جماعة : «ما فائدة تكراره ؟ جوابه : أن اليسر الثاني غير يسرٍ الأول بدليل تنكيره، والعسر الأول هو الثاني بدليل تعريفه باللام».[(٥)] قلت : إذا قيل بالتكرار لزم اتحاد العسر واليسر.

---

(١) روح المعاني (٢٩/ ١٤٠) .

(٢) ذكر هذا محقق روح المعاني في الحاشية (٢٩/ ١٤١) .

(٣) ملاك التأويل (٩٥٣) .

(٤) ملاك التأويل (٩٥٣) .

(٥) ينظر كشف المعاني ص (٤٢١) .

وجاء في (فتح القدير) للشوكاني : « ثم زاد سبحانه هذا الوعد تقريراً وتأكيداً فقال : ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ أي إن مع ذلك العسر المذكور سابقاً يسراً آخر لما تقرر من أنه إذا أعيد المعرف يكون الثاني عين الأول سواء كان المراد به الجنس أو العهد، بخلاف المنكر إذا أعيد فإنه يراد بالثاني فرد مغاير لما أريد بالفرد الأول في الغالب...[1]». ويظهر أيضاً أن الشوكاني رحمه الله قال بالتكرار للآية الثانية والاستئناف ضمناً لقوله بتعدد اليسر وإفراد العسر.

وجاء في (نظم الدرر) للبقاعي : «كرر سبحانه وتعالى عن طريق الاستئناف لجواب من يقول : وهل بعده من عسر؟ مؤكداً له وترغيباً في أمره ترقباً لما قد يتسبب عنه مبشراً بتكريره، مع وحدة العسر، وإن كان حمل كل واحد منهما على شيء غير ما قصد به الآخر ممكناً فقال: ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ أي المذكور، فإنه معرفة، والمعرفة إذا أعيدت معرفة كانت غير الأولى سواء أريد العهد أو الجنس، (يسراً) أي آخر لدفع المضار والمكاره، فإن النكرة إذا أعيدت نكرة احتمل أن تكون غير الأولى، وقد قال النَّبيّ ﷺ إنها غيرها، فقال الحسن البصري : إن الآية لما نزلت قال النَّبيّ ﷺ : «**أتاكم اليسر لن يغلب عسر يسرين**»[2].

ويرى الباحث أن في كلام البقاعي نظراً، ومن ذلك إشارته بالتكرار والتأكيد في الآية الثانية وقوله بالاستئناف فيها وذلك بقوله : « كرر سبحانه ذلك عن طريق الاستئناف ... مؤكداً » ثم إنه ذكر تكرر المعرفة والنكرة وذلك يتضمن القول بالاستئناف في الآية الثانية، وأما الملحظ الثاني على كلام البقاعي فهو قوله : «والمعرفة إذا أعيدت معرفة كانت غير الأولى ... » الخ وهذا خلاف ما ذكره العلماء في هذه القاعدة، فإن المعرفة إذا أعيدت معرفة كانت الثانية عين الأولى لا غيرها في الغالب، إلا إذا دلت القرينة على غير ذلك، وقد سبق ذكر ذلك وتقريره، وقد

(١) ينظر فتح القدير (٥/ ٥٧١) .

(٢) ينظر نظم الدرر (٢٢/ ١٢٣) .

تحققت من كلام البقاعي وراجعته ثانية فوجدته كما نقلته، وربما كان ذلك تحريفاً من الناسخ أو الطابع، ويكون ذلك التحريف من (عين) إلى (غير) في كلام البقاعي السابق . وأما الملحظ الثالث فهو قول البقاعي : «فإن النكرة إذا أعيدت نكرة احتمل أن تكون غير الأولى، وقد قال النَّبيّ ﷺ إنها غيرها » وهذا الكلام لا يصح ولا يليق في نظري، فالنَّبيّ ﷺ لم يقل ذلك، حتى وإن كان البقاعي يقصد تقرير قاعدة : (النكرة إذا أعيدت نكرة كانت غير الأولى) فإن هذه القاعدة ليست مطّردة، بل هي غالبة، وهي منتقضة بآيات عدة كما سبق بيان ذلك، وإنما المناط على القرينة، كما أن البقاعي أشار إلى أنَّ هذه القاعدة ليست مطّردة بقوله : «احتمل أن تكون غير الأولى» فكيف يقول بالاحتمال ثم ينسب للنَّبيّ ﷺ على سبيل الجزم ما لم يقله ؟!.

النموذج الرَّابع

الشاهد الأَوَّل : قال تعالى :﴿ وَسَلَٰمٌ عَلَيۡهِ يَوۡمَ وُلِدَ وَيَوۡمَ يَمُوتُ وَيَوۡمَ يُبۡعَثُ حَيّٗا ﴾ [مريم:١٥].

الشاهد الثَّاني : قال تعالى :﴿ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَيَّ يَوۡمَ وُلِدتُّ وَيَوۡمَ أَمُوتُ وَيَوۡمَ أُبۡعَثُ حَيّٗا ﴾ [مريم:٣٣].

كلتا الآيتين في سورة مريم، والآية الأولى في قصة يحيى بن زكريا عليهما السلام، والآية الثانية في قصة عيسى بن مريم عليه السلام، وقد جاءت كلمة (سلامٌ) بالتنكير في الآية الأولى في قصة يحيى عليه السلام، وأما الآية الثانية فقد جاء لفظ (السلام) بالتعريف في قصة عيسى عليه السلام . والسلام الأمان[١]، والعافية والسلامة [٢]، وهو اسم من أسماء الله تعالى، وذكر ابن عطية أن السلام هو التحية المتعارفة، والتحية أشرف من الأمان ؛ لأن الأمان يحصل بنفي العصيان وذلك أقل الدرجات، وإنما الشرف في أن سلّم الله عليه وحيّاه في المواطن التي يكون فيها الإنسان في غاية الضعف والحاجة وقلة الحيلة والفقر إلى الله تعالى[٣]. وكلا القولين مرجعهما واحد، لأن معنى السلام التحية، والأمان، والسلامة مما يكره، والتحية من الله تعني الأمان والسلامة من المكروه[٤].

وجاءت الآية الأولى بتنكير (سلام) وهو مبتدأ، وسّوغ الابتداء به وهو نكرة لأنه في معنى الدعاء[٥].

---

(١) ينظر جامع البيان (١٥/ ٤٨٣) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥/ ٢١٣).

(٢) معاني القرآن للزجاج (٣/ ٣٢٩) ومفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني (٤٢٢)، وفتح البيان (٨/ ١٥٨).

(٣) المحرَّر الوجيز (٩/ ٤٤٠).

(٤) أضواء البيان (٤/ ٢٤٩).

(٥) المصدر السابق.

وذكر أبو إسحاق الزجاج أن كلمة (سلام) مما ابتدئ به في النكرة لأنه اسم يكثر استعماله، فأنت تقول : السلام عليك، وسلامٌ عليك، وأسماء الأجناس يبتدأ بها، لأن ما تفيده النكرة منها قريب مما تفيده المعرفة منها، فتقول : لبيك وخيرٌ بين يديك، وتقول : والخير بين يديك، وتقول : السلام عليك أيها النبي، وسلام عليك أيها النبي[(١)]. وأفاد الزجاج أن لفظ (سلام) جاء أولاً بالتنكير في قصة يحيى عليه السلام ولما أعيد ثانية في قصة عيسيعليه السلام كان الأحسن أن يكون بالألف واللام (والسلام) ، تقول : سلام عليك أيها النبي، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، ولك أن تقول : سلامٌ علينا وعلى عباد الله الصالحين[(٢)] . وقول الزجّاج هذا لا يفهم منه أن (ال) للعهد في لفظ (السلام) في قصة عيسى عليه السلام، وذلك أن الزجاج أجاز لك أن تقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أو تقول : سلام علينا وعلى...الخ بعد قولك : سلامً عليك أيها النبي، فلو كانت (ال) عهدية في كلمة السلام لوجب عنده أن تقول ثانية : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . وإنما قول الزجاج يفيد ـ كما سبق آنفاً ـ أن لفظ (سلام) اسمٌ كثر استعماله، ولذا جاز الابتداء به وهو نكرة، وهو من أسماء الأجناس التي يصح الابتداء بها، لأن ما تفيده نكرتها قريب مما تفيده معرفتها .

وأما الكرماني فقد ذكر أن تنكير (سلام) في قصة يحيىعليه السلام لأن لفظ (سلام) من الله عز وجل والقليل منه تعالى كثير، كما قيل [(٣)] :

قليلٌ مِنْكَ يكفيني ولكنْ قَليلُك لا يُقَال لَهُ قليلُ

– ولذا قرأ الحسن ﴿اهدنا صراطاً مستقيماً ﴾[(٤)] ويتضمن ذلك الرضى منه تعالى

(١) معاني القرآن للزجاج (٣/ ٣٢٩) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) البيت ذكره الكرماني في البرهان (٢٣٤)، بلا نسبة، وهو بلا نسبة أيضاً في مغنى اللبيب (١٠٧، ٦٧٥) .

(٤) سورة الفاتحة الآية (٦)، وهذه القراءة ذكرها ابن جني في المحتسب (١/ ٤١) ونسبها للحسن .

بالقليل، وقد ورد مثل ذلك في الشعر، ومنه [١] :

وإنِّي لأرْضَى مِنكِ يا هندُ بالذي لو ابْصَرَه الواشِي لقرّتْ بَلابِلُهْ

بِلا وبأن لا استطيع وبالمُنى وبالوعدِ حتى يسأم الوعدَ آملهْ

فالسلام في قصة يحيى عليه السلام من الله، وقد جاء نكرة لأن القليل من الله تعالى كثير، وأما السلام في قصة عيسي عليه السلام فهو من عيسى عليه السلام أي أنه سلّم على نفسه، ولذا ناسب أن يأتي بالتعريف. ويجوز أن يكون سلام عيسى عليه السلام على نفسه من وحي الله عز وجل عليه، فيكون قريباً من سلام يحيى عليه السلام [٢]. وقد قال بقول الكرماني هذا أبو زكريا الأنصاري[٣] والقنّوجي[٤].

وذكر الكرماني قولين آخرين في تعريف وتنكير لفظ السلام في الآيتين، فقد حكي قولاً يفيد أن السلام في الآية الثانية (قصة عيسى عليه السلام) أتى معرفاً بالألف واللام لأن النكرة إذا تكررت تعرفت وكأنه يشير إلى أن اللام في (السلام) في الآية الثانية للعهد . كما ذكر قولاً آخر وفيه : أن معرفة الجنس ونكرتها سواء فتقول : لا أشرب ماء، ولا أشرب الماء فهما سواء[٥]. وهذا القول الأخير هو قول الزجاج. وهذان القولان الأخيران ذكرهما الكرماني على سبيل النقل وليس على سبيل القول بهما لأنه يقول قبلهما (وقيل) وأما القول الأول فهو قوله الذي يراه.

وذكر البقاعي تعليلاً ـ أراه عليلاً ـ لتنكير (سلام) في قصة يحيى عليه السلام فيقال :

---

(١) البيتان ذكرهما الكرماني في البرهان(٢٣٤) بلا نسبة ، وهما في الأغاني (٨/ ١٠٥) لجميل بثينة وروايته هناك : «وإني لأرضى من بثينة بالذي»، وقد وجدتهما كذلك في ديوان جميل بثينة في آخر الديوان في القسم الثّالث فيما نُسب إلى جميل وإلى غيره (٢٤٥) برواية «وإنّي لأرضى من بثينة بالذي» من مقطوعة مكوّنة من ثلاثة أبيات . كما ذكرهما ابن جني في المحتسب (١/ ٤٢) .

(٢) البرهان في متشابه القرآن (٢٣٤) .

(٣) فتح الرحمن (٢٥٤) .

(٤) فتح البيان (١٥٨) .

(٥) البرهان في متشابه القرآن (٢٣٤) .

«ولعله نكّر السلام لأنه قتل فما سلم بدنه بخلاف ما يأتي في عيسى عليه السلام[1]» ولا يظهر لي وجه هذا التعليل أو وجاهته.

واختلف في (ال) في لفظ (السلام) في قصة عيسى عليه السلام، فذهب فريق إلى أنها للجنس، وذهب آخرون إلى أنها للعهد. فذهب الكرماني إلى أنها لاستغراق الجنس[2]. وكذا الزمخشري، حيث ذكر أولاً ما يراه مرجوحاً أو غير صحيح، حيث ذكر أنه قيل : إن الألف واللام جاءت في كلمة (السلام) ثانياً في قصة عيسى عليه السلام لتعرفه بالذكر أولاً في قصة يحيى عليه السلام، وذلك مثل قولك : جاءنا رجل فكان من فعل الرجل كذا. والمعنى في الآية الثانية : ذلك السلام الموجّه إلى يحيى في المواطن الثلاثة موجّه إلي، والصحيح أن هذا التعريف تعريض باللعنة على متهمي مريم وأعدائها من اليهود، فاللام للجنس، فإذا قال : وجنس السلام عليّ خاصة، ففي ذلك تعريض متضمن بأن ضد السلام عليكم، ونظير هذا قوله تعالى : ﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [طه:٤٧] ومعنى ذلك أن العذاب على من كذّب وتولى، والمقام مقام عناد ومناكرة، فيليق به مثل هذا التعريض[3].

وقد قال بقول الزمخشري جمعٌ من العلماء، فقد نقل بعضهم كلام الزمخشري وأن اللام في كلمة (السلام) للجنس، كما نقلوا القول الثاني القائل بأن اللام عهدية . ومن هؤلاء القائلين والمرجحين بأنها للجنس أبو حيان[4] والبيضاوي[5] وأبو السعود[6] والبقاعي[7] والشوكاني[8] والألوسي[9].

---

(١) نظم الدرر (١٢/ ١٩٤) .
(٢) البرهان (٢٣٤) .
(٣) الكشاف (٤/ ١٩) .
(٤) البحر المحيط (٧/ ٢٥٩) .
(٥) أنوار التنزيل (٢/ ٣١) .
(٦) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٣/ ٤٢٦) .
(٧) نظم الدرر (١٢/ ١٩٤) .
(٨) فتح القدير (٣/ ٤١٧) .
(٩) روح المعاني (١٦/ ٨٢) .

وذهب فريقٌ آخر من العلماء إلى أن (ال) في لفظ (السلام) في الآية الثانية للعهد ومنهم أبو البقاء العكبري[١] والمنتجب الهمذاني[٢] والسمين الحلبي[٣] والحسن بن سليمان بن رّيان[٤] وأبو القاسم الكلبي[٥] والقِنّوجي[٦].

كما نقل بعضُ هؤلاء القولَ الثاني القائل بأنها للجنس ونقلوا كلام الزمخشري في ذلك ولكنهم رجحوا أنها للعهد، وبيان ذلك عندهم أن (السلام) في الآية الثانية في قصة عيسى عليه السلام جاء بالألف واللام لأن السلام في الآية الأولى في قصة يحيى عليه السلام جاء نكرة، فكان المراد بالثاني الأول وذلك كقولك : رأيت رجلاً فأكرمت الرجل، ومثال ذلك في كتاب الله قوله تعالى : ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ رَسُولٗا ١٥ فَعَصَىٰ فِرۡعَوۡنُ ٱلرَّسُولَ﴾ [المزمل:١٥-١٦]، والمعنى هنا : أي ذلك السلام الموجّه إلى يحيى عليه السلام في المواطن الثلاثة موجّه إليّ (إلى عيسى عليه السلام) .

ونقل فريقٌ ثالث القولين القائلين بأنها للجنس أو العهد من غير تصحيح لأحدهما أو ترجيح له، ومنهم الفخر الرازي[٧] وأبو زكريا الأنصاري[٨]، وذكر زين الدين الرازي قولين في ذلك : الأول : أن النكرة والمعرفة في مثل هذا اللفظ سواء، ولا فرق بينهما في المعنى. الثاني : أنها للعهد. والقول الأول القائل بأن النكرة والمعرفة في مثل ذلك سواء ولا فرق في معناهما قول حكاه أبو البقاء العكبري[٩] أيضاً، كما حكاه الكرماني كما سبق آنفاً[١٠]. وهذا القول قول الزجاج كما سبق

(١) التبيان في إعراب القرآن (٨٧٤) .
(٢) الفريد في إعراب القرآن المجيد (٣/ ٣٩٩) .
(٣) الدر المصون (٧/ ٥٩٧) .
(٤) الروض الريان (٢٣٧) .
(٥) التسهيل لعلوم التنزيل (٣/ ٩) .
(٦) فتح البيان (٨/ ١٥٨) .
(٧) التفسير الكبير (٢١/ ٢١٦) .
(٨) فتح الرحمن (٢٥٤) .
(٩) التبيان في إعراب القرآن (٨٧٤) .
(١٠) ينظر ص (٢٥٢) .

تقرير ذلك[1]، وهو قول قوي وجيه في نظر الباحث.

أما ابن عاشور فقد أجاز أن تكون (ال) جنسية أو عهدية فقد ذكر ابتداء أنها للجنس، وفي ذلك مبالغة في تعلّق السلام به، فالسلام جميعه عليه، ثم إنه أجاز أن تكون (ال) عهدية، أي سلام إليه، وفي ذلك كناية بتكريم الله تعالى عبده بالثناء عليه في الملأ الأعلى، ومثل ذلك السلام على رسول الله ﷺ في آية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]، وكذلك في الصلاة في التشهد أمرنا أن نقول : «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته». وفي ذلك أيضاً تعريض باليهود الذي طعنوا في عيسى عليه السلام وشتموه في المواطن الثلاثة فقد قالوا : ولد من زنى، ومات مصلوباً، ويحشر مع الكفرة لأنهم يزعمون ويدعون أنه كفر بأحكام من التوراة[2]. فابن عاشور يُجوّز في اللام أن تكون جنسية أو عهدية. ولم أرَ أحداً من العلماء أجاز أن تكون (ال) جنسية أو عهدية إلا ابن عاشور رحمه الله. فبعض العلماء ـ كما سبق ـ يرى أنها جنسية، وبعضهم يرى أنها عهدية، وبعضهم يحكى القولين دون ترجيح أو تصحيح.

وقد خطّأ الألوسي من قال بعهدية (ال) في لفظ (السلام)حيث قال:« والأظهر، بل الصحيح أن التعريف للجنس، جيء به تعريضاً باللعنة على متهمي مريم وأعدائها ـ عليها السلام ـ من اليهود ... والقول بأنه لتعريف العهد خلاف الظاهر، بل غير صحيح، لا لأن المعهود سلام يحيى عليه الصلاة والسلام، وعينه لا يكون سلاماً لعيسى عليه الصلاة والسلام، لجواز أن يكون من قبيل ﴿هَٰذَا ٱلَّذِي رُزِقۡنَا مِن قَبۡلُ﴾ [البقرة:٢٥]، بل لأن هذا الكلام منقطع عن ذلك وجوداً وسرداً، فيكون معهوداً غير سابق لفظاً ومعنًى، على أن المقام يقتضي التعريض، ويفوتُ على ذلك

(١) ينظر ص (٢٥٢) .

(٢) التحرير والتنوير (١٦/ ١٠١) .

التقدير؛ لأن التقابل إنما ينشأ من اختصاص جميع السلام به عليه السلام . كذا في الكشف. والاكتفاء في العهد به لتصحيحه بذكره في الحكاية لا يخفى حاله[١]».

ويرى الباحث أن ما ذهب إليه الألوسي قوي سديد وهو ترجيح لقول الزمخشري والكرماني، كما أن قول الزجاج السابق وجيه أيضاً ولا تعارض بين القولين.

واختُلف في أيّ السلامين أفضل وأقوى ؟ هل هو(سلامٌ) النكرة الوارد في قصة يحيى عليه السلام ؟ أم هو(السلام) المعرفة الوارد في قصة عيسى عليه السلام؟ فذهب بعضهم إلى أن (سلام) النكرة الوارد في قصة يحيى عليه السلام أفضل وأقوى، وذلك لكونه من قول الله تعالى، وأما (السلام) في قصة عيسى عليه السلام فهو من قوله هو، أي أنه هو الذي سلَّم على نفسه، وأما يحيى فإن الذي سلَّم عليه هو الله تعالى، وقد ساق ابن جرير بسنده عن الحسن أنه قال : إن عيسى ويحيى التقيا – وهما ابنا الخالة– فقال عيسى ليحيى : استغفر لي أنت خير مني . فقال له يحيى : استغفر لي أنت خير مني . فقال له عيسى : أنت خير مني، سلّمتُ على نفسي، وسلّم الله عليك[٢]. وقد أخرج هذا الأثر أيضاً ابن كثير[٣] والقرطبي[٤] والشنقيطي[٥].

قال الكرماني : «فنكّر في الأول وعرّف في الثاني، لأن الأول من الله عز وجل والقليل منه كثير، ... والثاني من عيسى عليه السلام ، والألف واللام لاستغراق الجنس، ولو أدخل عليه التسعة والعشرين[٦] والفروع المستحسنة والمستقبحة لم يكن يبلغ عشر معشار سلام الله تعالى عليه[٧]». فالكرماني يرى أن سلام الله على يحيى عليه السلام أفضل من سلام

(١) روح المعاني (١٦/ ٨٢) .
(٢) جامع البيان (١٥/ ٤٨٢) .
(٣) تفسير القرآن العظيم (٥/ ٢١٤) .
(٤) الجامع لأحكام القرآن (١١/ ٦١) .
(٥) أضواء البيان (٤/ ٢٥٠) .
(٦) يعني جميع حروف الهجاء .
(٧) البرهان في متشابه القرآن (٢٣٤) .

عيسى على نفسه، حتى مع التعريف ولا مقارنة بين السلامين عنده.

وقد استظهر الشنقيطي أيضاً فضل سلام الله على يحيى عليه السلام وأنه أعظم من سلام عيسى عليه السلام على نفسه وجعله ظاهراً [(١)].

وذهب فريقٌ آخر إلى أن سلام عيسى عليه السلام على نفسه أفضل من سلام الله على يحيى عليه السلام ، قال القرطبي بعد أن ساق الأثر السابق والذي التقى فيه يحيى وعيسى عليهما السلام ثم قال : «فانتزع بعض العلماء من هذه الآية في التسليم فضل عيسى، بأن قال إدلاله في التسليم على نفسه ومكانته من الله تعالى التي اقتضت ذلك حين قرّر وحكى في محكم التنزيل أعظم في المنزلة من أن يسلم عليه»[(٢)].

وهذا ما ذهب إليه ابن عاشور حيث قال عند سلام عيسى عليه السلام: «وقوله: ﴿ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَيَّ يَوۡمَ وُلِدتُّ ﴾ إلى آخره تنويه بكرامته عند الله، أجراه على لسانه ليعلموا أنه بمحل العناية من ربه، والقول فيه تقدم في آية ذكر يحيى وجيء بـ (السلام) هنا معرفا باللام على الجنس مبالغة في تعلّق السلام به حتى كأن جنس السلام بأجمعه عليه . وهذا مؤذن بتفضيله على يحيى إذ قيل في شأنه (وسلام عليه يوم ولد) وذلك هو الفرق بين المعرف بلام الجنس وبين النكرة[(٣)]».

ولكلٍّ من الفريقين وجه كما قال ذلك ابن عطية[(٤)] ونقل ذلك عنه القرطبي[(٥)]. فتفضيل وترجيح سلام يحيى عليه السلام عند بعض العلماء لكونه من قول الله تعالى، وأما سلام عيسى عليه السلام فهو من قوله . وعند بعض العلماء فُضِّل ورُجّح سلام عيسى عليه السلام لما فيه من إقامة الله تعالى إياه مقام نفسه، مع ما تضمن من الإفادة باختصاص

(١) أضواء البيان (٤/ ٢٥٠) .
(٢) الجامع لأحكام القرآن (١١/ ٦١) .
(٣) التحرير والتنوير (١٦/ ١٠٠) .
(٤) المحرَّر الوجيز (٩/ ٤٤٠) .
(٥) الجامع لأحكام القرآن (١١/ ٦١) .

جميع السلام به عليه السلام[١].

وأما الحكمة من السلام على النبيين الكريمين عيسى ويحيى عليهما السلام في هذه المواطن الثلاثة (يوم الولادة، ويوم الموت، ويوم البعث) فذلك أنَّ هذه المواطن الثلاثة يكون العبد في غاية الضعف والحاجة وقلة الحيلة والفقر إلى الله عظيم الحول[٢]. وقد أخرج الطبري بسنده إلى سفيان أنه ذكر أن أوحش ما يكون العبد في ثلاثة مواطن : يوم يولد فإنه يرى نفسه خارجاً مما كان فيه، ويوم يموت فإنه يرى قوماً لم يُعاينهم قبل ذلك، ويوم يُبعث فإنه يرى نفسه في محشر عظيم[٣].

(١) روح المعاني (١٦/ ٨٣) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١١/ ٦٠) .

(٣) جامع البيان (١٥/ ٤٨٢) .

النموذج الخامس

الشاهد الأَوَّل: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢٣٤].

الشاهد الثَّاني: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٤٠].

هاتان الآيتان في سورة البقرة، ولم يفصل بينهما إلا خمس آيات، وموطن الشاهد في الآية الأولى في قوله: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، وفي الآية الثانية في قوله: ﴿مِن مَّعْرُوفٍ﴾ فقد جاءت الأولى بالتعريف وجاءت الثانية بالتنكير.

أفاد الخطيب الإسكافي أن المعروف في الآية الأولى هو أمر الله المشهور وهو شرعه الذي شرعه لعباده والمقصود به هنا الزواج. وأما الآية الثانية فالمراد بـ(معروف) الأفعال المباحة للمرأة أن تفعلها من زواج أو قعود أو غير ذلك، فـ (معروف) هنا فعلٌ من أفعالهن المباحة شرعاً وهو بعض ما أبيح لهن فعله ولذا ناسبه تنكير (معروف).

والحاصل أن الآية الأولى جاءت بالتعريف (بالمعروف) للإشارة إلى جواز ما تفعله المعتدات بأنفسهن بالوجه المشهور المعروف شرعاً والمباح شرعاً فعرّف لاشتهاره ومعرفته، وأما الآية الثانية فجاءت بالتنكير (من معروف) لإشارتها إلى وجهٍ من الوجوه التي أبيح للمعتدات أن يفعلنها ويأتينها فناسب أن يكون ذلك بالتنكير[(١)].

فالمراد بالآية الأولى ما شرعه الله من الأحكام فلذا ناسب تعريفه، والمراد بالآية

(١) درة التنزيل (٣٤٧).

الثانية ما أبيح للنساء أن يفعلنه بأنفسهن مما يرينه ويخترنه من تعرض للخطاب أو تزيّن أو سفر أو إقامة او غير ذلك مما لهن أن يفعلنه، فلذا ناسبه التنكير[١]. وهذا قول وجيه جيد.

وقد قال بقول الإسكافي هذا الكرمانيُّ[٢]، وابنُ جماعة[٣] وابنُ الزبير الغرناطي[٤]- في أحد توجيهيه - والحسنُ القُمِّي [٥]، كما نقله عنه الدكتور فاصل السامرائي وقال به، ودلّل على صحته بأمرين :

الأَوَّل : أن الآية الأولى التي جاءت بالتعريف جاء فيها :﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ فمعنى يتربصن: يصبرن أنفسهن هذه المدة ليتيسر لهن الزواج ثم ذكر العدة التي يباح لهن التزوج بعدها، وليس الأمر كذلك في الآية الأخرى، فليس فيها ذكر للتربص ولا للعدة التي يحق لهن الزواج بعدها .

والثاني : أن المعروف الذي يقصد به الزواج عُرِّف لأن الزواج شيء واحد معروف، وأما الثاني فنكِّر لأنه لم يُردَ به فعلٌ معين، بل كل مباح شرعاً فلذا نُكِّر[٦].

وذهب بعض العلماء إلى أن اللام في الآية الأولى للعهد، فإن هذه الآية متقدمة في التلاوة متأخرة في النزول، والآية الثانية متأخرة في التلاوة متقدمة في النزول، والآية الأولى ناسخة للآية الثانية عند جمهور العلماء من السلف والخلف. فعلى ذلك تكون (ال) للعهد الذكري كقوله تعالى :﴿كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ﴾ [المزمل:١٥-١٦] وكقولك : لقيت رجلاً، ثم تقول : الرجل مِنْ

(١) ملاك التأويل (١٢٩ – ١٣٠)، كشف المعاني (١٢١) .
(٢) البرهان في متشابه القرآن (١٢٦) .
(٣) كشف المعاني (١٢١) .
(٤) ملاك التأويل (١٢٩) .
(٥) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٢/ ٣٠١) .
(٦) التعبير القرآني (١٩٠) .

وصْفه كذا وكذا [١]، وكقولك: لقيت رجلاً، فأكرمت الرجل[٢].

وهذا القول قال به الكرمانيُّ [٣]والحسن القُمِّي[٤]بعد أن قالا بقول الإسكافي السابق، فهو قول ثانٍ، كما قال به أبو حيان[٥] والسمين الحلبي[٦] وابن عرفة – كما نقل ذلك عنه ابن عاشور[٧]– وقد ضعّف ابنُ عاشور هذا القول بعد أن نقل نص كلام ابن عرفة القائل بأن اللام للعهد، وذكر أن هذا غير مستقيم، وأن اللام للجنس، وتعريف الجنس والنكرة سواء[٨].

ويرى الباحث أن ما ذهب إليه ابن عاشور سديد، فليست الآيتان في سورة البقرة كآيتي سورة المزمل، لاختلاف أحكامها، وتباين التنزيل بينهما بخلاف آيتي المزمل . فجعل (ال) في قوله (بالمعروف) للعهد الذكري بعيد.

كما يرى الباحث صحة جعل (ال) للعهد الذهني فالمعروف هو الزواج – كما وجه به الإسكافي وغيره– وبذلك يكون موافقاً لقول الإسكافي ولا تناقض بين توجيه الإسكافي وجعل (ال) للعهد الذهني في نظر الباحث .

وذهب ابن الزبير الغرناطي إلى توجيه آخر غير الذي قال به الإسكافي ـ حيث أفاد أن الآية الأولى جاء فيها ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ بعد قوله : ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فبلوغ الأجل باستيفائهن لأربعة أشهر وعشرة أيام، والمعني: أنه يجوز لهن الخروج عند ذلك بعد تمام عدتهن وهذا

(١) البحر المحيط (٢/ ٥٥٤) .
(٢) الدر المصون (٢/ ٥٠٤) .
(٣) البرهان (١٢٦) .
(٤) غرائب القرآن (٢/ ٣٠١) .
(٥) البحر المحيط (٢/ ٥٥٤) .
(٦) الدر المصون (٢/ ٥٠٤) .
(٧) التحرير والتنوير (٢/ ٤٧٤) .
(٨) المصدر السابق .

كله بما تقتضيه (إذا) قد أحرز أمداً محدوداً معلوم القدر والغاية يتقيد به خروجهن، فناسبه التعريف (بالمعروف) أي المعلوم من موجب الشرع، وأمَّا الآية الثانية فلم يذكر فيها بلوغ الأجل، وليس التقييد الحاصل بـ (إنْ) بلوغ الأمد المضروب وهو الحول مثل التقييد الحاصل من (إذا) التي هي ظرف للمستقبل فهناك فرقٌ بين (إنْ) و(إذا)، ألا ترى أنك تقول : أقوم إذا قام زيدٌ، ويعني ذلك أن قيامك مرتبط بقيام زيد، لا يتقدم عليه ولا يتأخر عليه، بل يعاقبه على الاتصال، وأما إذا قلت: أقوم إن قام زيد، فذلك يعني أن قيامك بعد قيامه، وقد يكون عقِبه وقد يتأخر عنه، فـ (إنْ) تعني في الآية الثانية الاستقبال دون اقتضاء تعقيب أو تأخير. فحصل في ظاهر لفظ الآية الثانية إبهام من وجهين: الأول : أن الأجل لم يذكر بلوغه، والثانية : ما تقتضيه (إنْ) على ما سبق بيانه ، فلذا ناسبه التنكير[1]. وهذا توجيه واردٌ مقبول أيضاً .

(١) ملاك التأويل (٢٧٢).

الخـاتمة

الحمد لله الهادي إلى سبيل الرشاد ، والصلاة والسلام على رسول الله محمد وآله، وبعدُ :

قمت بدراسة خمسة نماذج قرآنية متعلقة بالتعريف والتنكير في المتشابه اللفظي، وتركتُ أكثرَ مما درست؛ رغبةً في الاختصار، وتمشياً بالمسموح به في حدود البحث العلمي، وفي نهاية هذا البحث ظهرت لي بعض النتائج ومن أهمها :

- إعجاز هذا الكتاب العظيم وبيانه وبلاغته، ولا غرو فهو من لدن حكيم عليم، وهذه الدراسة المتعلقة بالتعريف والتنكير في المتشابه اللفظي في الكتاب العزيز قد كشفت جانباً مهماً من جوانب إعجازه وبيانه وفصاحته .

- اختلاف العلماء في توجيه الآيات المتشابهة لفظياً في التعريف والتنكير، أو تعدّد التوجيه لعالم واحدٍ في آية واحدة يدل على أن هذه التوجيهات اجتهادية ظنية لا قطعية يقينية، وذلك يعني احتمال صوابها أو خطئها، كما يعني جواز قبولها أو ردّها .

- أن اختلاف العلماء في هذه التوجيهات يدلنا على تعدد وجوه القرآن الكريم ومعانيه، فهذا الكتاب العزيز ذو وجوه إعجازية وبيانية متعددة .

- اختلاف توجيه الآيات المتشابهات من حيث القوة والقرب أو الضعف والبعد أو الاحتمال، فبعض التوجيهات قويٌّ قريب، وبعضها ضعيف بعيد، وبعضها محتمل.

- برزت أهمية السياق في توجيه الآيات المتشابهة لفظياً من حيث التعريف والتنكير، وعوّل عليه كثير من العلماء عند التوجيه، وهو مسلك صحيح في نظري عند توجيه كثير من الآيات المتشابهة.

- نظر بعض العلماء عند توجيهه لبعض الآيات المتشابهات من حيث التعريف والتنكير إلى المتقدّم والمتأخر نزولاً، أو ترتيباً في المصحف، وعندي أن ذلك مقبولٌ

أحياناً في المتقدّم والمتأخر نزولاً لا ترتيباً في المصحف ؛ لأن المعوّل عليه ترتيب الآيات أو السور حسب نزولها، لا حسب ترتيبها في المصحف.

- الاختلاف النحوي في التوجيه عند العلماء ينشأ عنه اختلاف دلالي، فالاختلاف في (ال) عهدية أو جنسية، ينشأ عنه اختلاف في الدلالة، والاختلاف في نوع التنكير ينشأ عنه أيضاً اختلاف دلالي.

- أهمية القرينة في كثير من المواطن، وتعلُّق كثيرٍ من القواعد بها، فما وافق القرينةَ من هذه القواعد قُبِل وعُمِلَ به، وما خالف القرينةَ من هذه القواعد عُلِّق العملُ به، والمعوّل على القرينة.

المصادر والمراجع

– **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا ـ بيروت، ١٤١٨هـ .

– **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)**، لأبي السعود، دار الفكر.

– **الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني**، مصوّرة عن دار الكتب المصريّة، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان .

– **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، لمحمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤٠٨هـ .

– **أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل**، لزين الدين محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .

– **أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)**، لأبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ .

– **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك** لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنصاري، ومعه عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك لمحمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا ـ بيروت.

– **البحر المحيط** لأبي حيّان الأندلسي، دار الفكر، بيروت ١٤١٢هـ.

– **بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم**، جمعه يسري السيد محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

– **البرهان في علوم القرآن**، لبدر الدين الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

– **البرهان في متشابه القرآن**، لمحمود بن حمزة الكرماني، تحقيق أحمد عز الدين عبد الله خلف الله، دار الوفاء. المنصورة، مصر، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

– **التبيان في إعراب القرآن**، لأبي البقاء العكبري، تحقيق على محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

– **التسهيل لعلوم التنزيل**، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، تحقيق محمد عبدالمنعم اليونسي، وإبراهيم عطوة عوض، دار الكتب الحديثة .

– **التحرير والتنوير**، المختصر من (تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد) لمحمد الطاهر بن عاشور، تونس .

– **التعبير القرآني**، للدكتور فاضل السامرائي، دار عمار، عمّان، الطبعة الرابعة، ١٤٢٧هـ .

– **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء بن كثير حققه وخرج أحاديثه أبو إسحاق الحويني واختصره الدكتور حكمت بن بشير بن ياسين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ .

– **التفسير الكبير**، لفخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، طهران، الطبعة الثانية .

– **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** (**تفسير الطبري**) لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ .

– **الجامع الصحيح** (**سنن الترمذي**) لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت .

– **الجامع لأحكام القرآن** (**تفسير القرطبي**) لأبي عبد الله القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ .

– **حاشية الخضري على شرح ابن عقيل**، لمحمد الدمياطي الخضري، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي وأولاده، الطبعة الأخيرة ١٣٥٩هـ ـ ١٩٤٠م .

– **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، للسمين الحلبي، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .

– **الدرر المنثور في التفسير بالمأثور**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز هجر للبحوث للدراسات العربية والإسلامية . الطبعة الأولى، القاهرة ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية .

– **درة التنزيل وغرة التأويل**، لمحمد بن عبد الله الخطيب الإسكافي، تحقيق الدكتور محمد مصطفى آيدين، مطابع جامعة أم القرى، مكة المكرمة . الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

– **ديوان جميل بثينة**، جمعه وحقّقه وشرحه الدّكتور إميل بديع يعقوب، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

– **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني**، لشهاب الدين محمود الألوسي، حققه مجموعة من طلبة العلم، مؤسسة الرسالة بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

– **الروض الريّان في أسئلة القرآن**، لشرف الدين الحسن بن سليمان بن ريّان، تحقيق عبد الحليم السلفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ .

– **سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيّئ في الأمّة** لمحمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي ـ بيروت، دمشق، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، وتتمة الكتاب من الجزء الخامس بمكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م .

– **سنن أبي داود**، لأبي سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدِّين عبد الحميد، مطبعة السَّعادة، مصر، ويطلب من المكتبة التجاريّة الكبرى لصاحبها مصطفى محمَّد، الطبعة الثَّانية، ١٣٩٦هـ ـ ١٩٥٠م .

– **سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي**، عناية عبد الفتاح أبو غدة وآخرين، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م . دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان .

– **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، لعبد الله بن عقيل العقيلي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م .

– **شرح التسهيل** لجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد، والدكتور محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م .

– **شرح الحدود النحوية** لجمال الدين عبد الله بن أحمد الفاكهي، حققه الدكتور محمد الطيب الإبراهيمي، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م .

– **شرح شواهد المغني**، لجلال الدين السيوطي، تصحيح وتعليق محمد محمود الشنقيطي، دار مكتبة الحياة .

– **شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ** لجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، تحقيق عدنان الدوري، طباعة وزارة الأوقاف العراقية ببغداد، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

– **صحيح البخاري بحاشية السندي**، لمحمد بن إسماعيل البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ .

– **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجّاج القشيري، تحقيق : محمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ ـ ١٩٥٥م .

– **عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح**، لبهاء الدِّين السُّبكي، والكتاب ضمن (شروح التَّلخيص)، طبع بمطبعة عيسى البابي وشركاه، مصر، القاهرة، ١٣٤٥هـ .

– **غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، لنظام الدين الحسن بن محمد القُمِّي النيسابوري، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ .

– **فتح البيان في مقاصد القرآن**، لصديق حسن القنوجي البخاري، مراجعة إبراهيم بن عبد الله الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا ـ بيروت ـ ١٤١٢هـ .

– **فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن**، لشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري، تحقيق محمد علي الصابوني، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ .

– **فتح القدير الجامع بين فنيّ الرواية والدراية من علم التفسير**، لمحمد بن علي الشوكاني، اعتنى به وراجعه يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ .

– **الفريد في إعراب القرآن المجيد**، للمنتجب حسين بن أبي العز الهمذاني، تحقيق الدكتور فهمي حسن النمر والدكتور فؤاد علي مخيمر، دار الثقافة، الدوحة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ .

– **القاموس المحيط** لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م .

– **كتاب سيبويه**، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ .

– **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، لأبي القاسم الزمخشري، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ومحمد علي معوّض، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

– **كشف المعاني في المتشابه والمثاني**، لمحمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، دار الشَّريف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ .

– **محاسن التأويل (تفسير القاسمي)** ، لمحمد جمال الدين القاسمي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ .

– **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق علي النجدي ناصف، والدكتور عبد الفتاح شلبي، والدكتور عبد الحليم النجار، دار سزكين للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

– **المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، للقاضي أبي محمَّد عبد الحقّ بن غالب بن عطيّة الأندلسي، تحقيق وتعليق : عبد اللهّ بن إبراهيم الأنصاري، والسيّد عبد العال السيّد إبراهيم وآخرين، طبع على نفقة سموّ الشَّيخ خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م .

– **مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)** لعبد الله بن أحمد النسفي، المكتبة الأموية، دمشق، مكتبة الغزالي، حماة .

– **المستدرك على الصحيحين** لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م .

– **مشكل إعراب القرآن**، لمكيّ بن أبي طالب القيسي، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٨هـ .

– **معالم التنزيل (تفسير البغوي)** لأبي محمد الحسين بن مسعود الشافعي البغوي .

– **معاني القرآن وإعرابه**، لأبي إسحاق إبراهيم الزجاج، تحقيق الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ .

– **معترك الأقران في إعجاز القرآن**، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ضبطه وصححه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ .

– **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، لابن هشام الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٠٧هـ .

– **مفردات ألفاظ القرآن**، للراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ .

– **المقتضب لأبي العباس المبرد**، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت .

– **ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه من آي التنزيل**، تحقيق الدكتور محمود كامل أحمد، دار النهضة العربية، بيروت ١٤٠٥هـ .

– **الموطأ** للإمام مالك بن أنس الأصبحي، برواية يحيى الليثي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

فهـرس الموضوعات

ملخص البحث ٢٠٩

المقدّمة ٢١٠

النموذج الأَوَّل : ٢١٤

ـ الشاهد الأَوَّل : قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا ...﴾ الآية ٢١٥

ـ الشاهد الثَّاني : قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ...﴾ الآية ٢١٥

النموذج الثَّاني : ٢٢٩

ـ الشاهد الأَوَّل : قوله تعالى : ﴿...ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾ ٢٢٩

ـ الشاهد الثَّاني : قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ ... ﴾ ٢٢٩

ـ الشاهد الثَّالث : قوله تعالى﴿... ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾ ٢٢٩

النموذج الثَّالث : ٢٣٥

ـ قوله تعالى : ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٦﴾ ٢٣٥

النموذج الرَّابع : ٢٥٠

ـ الشاهد الأَوَّل : قال تعالى : ﴿ وَسَلَٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾ ٢٥١

ـ الشاهد الثَّاني : قال تعالى : ﴿ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴾ ٢٥١

النموذج الخامس : ٢٦٠

ـ الشاهد الأَوَّل : قوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ٢٦٠

ـ الشاهد الثَّاني : قوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ٢٦٠

الخاتمة ٢٦٤

المصادر والمراجع ٢٦٦

فهـرس الموضوعات ٢٧٠